



جامعة الأزهر
كلية الشريعة والقانون
بالقاهرة

مجلة قطاع الشريعة والقانون

مجلة علمية نصف سنوية محكمة
تعنى بالدراسات الشرعية والقانونية والقضائية

تصدرها
كلية الشريعة والقانون بالقاهرة
جامعة الأزهر

العدد الثامن عشر
أغسطس ٢٠٢٥م

توجه جميع المراسلات باسم الأستاذ الدكتور: رئيس تحرير مجلة قطاع الشريعة والقانون

جمهورية مصر العربية - كلية الشريعة والقانون - القاهرة - الدراسة - شارع جوهر القائد

للتواصل مع المجلة : +201028127441 ، +201221067852

البريد الإلكتروني
Journal.sha.law@azhar.edu.eg



جميع الآراء الواردة في هذه المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها،
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة وليست مسئولة عنها



رقم الإيداع

٢٠٢٥ / ١٨٠٥٣

الترقيم الدولي للنشر

ISSN: 2636-2570

الترقيم الدولي الإلكتروني

ISSN: 2805-329X

الموقع الإلكتروني



<https://jssl.journals.ekb.eg>

**الانعكاسات الاقتصادية
لجرائم الاتجار بالبشر**
**Economic Repercussions
Of Human Trafficking Crimes**

إعداد

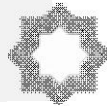
د. هيثم عيسى عليوة زهران

دكتوراه في الحقوق – جامعة عين شمس

قسم الاقتصاد والمالية العامة

مدرس القانون بمعهد الجزيرة العالي للحاسب الآلي

ونظم المعلومات الإدارية



الانعكاسات الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر

هيثم عيسي عليوة زهران

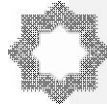
قسم القانون (العلوم الأساسية)، معهد الجزيرة العالي للحاسب الآلي ونظم المعلومات
الإدارية، القاهرة، مصر.

البريد الإلكتروني: hzahrn029@gmail.com

ملخص البحث:

تناولت هذه الدراسة الانعكاسات الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر، وذلك في مبحثين،
المبحث الأول وهو ماهية الاتجار بالبشر، وقد تم تقسيمه إلى أربعة مطالب ، وهي مفهوم
الاتجار بالبشر، والاتفاقيات الدولية لمكافحة الاتجار بالبشر، وأسباب انتشار جرائم الاتجار
بالبشر، والإجراءات الوقائية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر، عناصر جرائم الاتجار بالبشر .
أما المبحث الثاني فقد تم تقسيمه إلى خمسة مطالب وهي آثار الاتجار في البشر علي
الضحايا ، والآثار الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر، والتحديات التي تواجه الحكومات في
مواجهة جرائم الاتجار بالبشر، ومدى تنامي ظاهرة الاتجار بالبشر علي المستوى العالمي،
ودور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر .

الكلمات المفتاحية: الاتجار بالبشر، الآثار الاقتصادية، التحديات، الإجراءات الوقائية.



Economic repercussions of human trafficking crimes

Hitham Eissa Eilwa Zahran

Department of Law (Basic Sciences) , Al Jazeera Higher Institute
for Computers and Management Information Systems, Cairo,
Egypt.

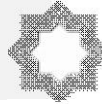
E-mail: hzahran029@gmail.com

Abstract:

This study dealt with the economic repercussions of human trafficking crimes in two sections. The first section is the nature of human trafficking, and it has been divided into four topics, which are the concept of human trafficking, international agreements to combat human trafficking, the reasons for the spread of human trafficking crimes, preventive measures to protect victims of human trafficking, and the elements of human trafficking crimes.

The second section has been divided into four demands, which are the effects of human trafficking on victims, the economic effects of human trafficking crimes, the challenges facing governments in confronting human trafficking crimes, and the extent of the growing phenomenon of human trafficking at the global level.

Keywords: Human Trafficking, Economic Impacts, Challenges, Preventive Measures.



مقدمة

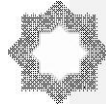
يعد الاتجار بالبشر أحد أكبر المشكلات الإجرامية التي تواجه العالم بأسره ، إذ إن هذه الجريمة تعد اعتداءً صارخاً علي حقوق الإنسان وحرياته ، وهذه الظاهرة أصبحت مشكلة تواجه بعض دول العالم ، وذلك مع اختلاف أشكالها من دولة إلي دولة أخرى ، وتعد أبرز صور هذه الجرائم الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال ، وبيع الأعضاء البشرية ، وتجنيد الأطفال في الحروب والنزاعات المسلحة .

ولا شك أن مرتكبي هذه الجرائم يجنون من وراء هذه الأفعال مكاسب طائلة تصل إلي المليارات ، وهو ما يعد دافعاً للعصابات الإجرامية لارتكاب مثل هذه الأفعال ، ويساعد في انتشار مثل هذه الظواهر ، علاوة علي ذلك فإن انتشار جريمة كالاتجار في البشر يعد أحد أسباب انتشار جرائم أخرى كغسيل الأموال ، إذ إن الجناة في مثل الجرائم يحرصون علي إيجاد غطاء قانوني لثرواتهم الهائلة الناتجة من مثل هذه الأنشطة غير الشرعية ، وللأسف فإن هذه الأنشطة أصبحت في نمو وتطور؛ وذلك نتيجة التطور التكنولوجي الهائل الحاصل في العالم ، حيث ساعد هذا التطور عصابات الجرائم المنظمة ومن بينها الاتجار في البشر في تطوير أنشطتهم وفي تأمين الجناة وصعوبة ملاحقتهم .

ولاشك أن انتشار مثل الجرائم يضع التزاماً علي كافة الدول باتخاذ التدابير والإجراءات الصارمة التي تحول دون ارتكاب مثل هذه الأنواع من الجرائم ، سواء كانت هذه الجهود ثقافية أو تعليمية أو صحية أو اقتصادية ، علاوة علي ضرورة التعاون والتنسيق بين كافة الدول من أجل مواجهة مثل هذه الجرائم .

لأن استمرار الاتجار في البشر في العالم إلي وقتنا هذا يعد وصمة عار في جبين البشرية ، ذلك أن الاتجار بالبشر ما هو إلا صورة من صور العبودية والسخرة ، لذا ينبغي تضافر كافة الجهود لمواجهة هذه الظواهر والأنشطة المجرمة .

كما أن الاتجار بالبشر يحمل العديد من الآثار السلبية علي الاقتصاد القومي للدول ، سواء كان ذلك متمثلاً في التأثير علي البنيان العمالي داخل الدولة ، أو إيرادات الدولة ، أو حجم البطالة والتضخم داخل الدولة ، علاوة علي انتشار جرائم غسيل الأموال ، وزيادة حجم



النفقات العامة والاستهلاك، وأيضاً تأثيرها السلبي علي مبادئ العدالة في فرض الضرائب ، وعلي التنمية المستدامة ، وزيادة العجز في ميزان المدفوعات .

وتشكل أساليب ووسائل مكافحة الاتجار بالبشر تحدياً يواجه كافة الدول ، إذ إن هذا الأمر يعد بمنزلة اختبار لقدرات الدول علي مواجهة هذه الظاهرة؛ فهذه الوسائل تشتمل علي عدة محاور، منها الإجراءات الوقائية التي تحول دون ارتكاب هذه الجرائم، والإجراءات التي تساعد علي تتبع الجناة في مثل هذه الجرائم ، وكيفية مراقبة الأموال المتدفقة منها، والعمل علي ألا تؤثر مثل هذه الإجراءات علي نمو الاستثمار في ذات الوقت، والعمل أيضاً علي تقليل درجة المخاطر الناجمة عن ارتكاب مثل هذه الجرائم .

فروض البحث

- ١ - تعد جرائم الاتجار بالبشر من الجرائم الدولية أو الجرائم عبر الوطنية .
- ٢ - تشكل جرائم الاتجار بالبشر تحدياً كبيراً يواجه الاقتصاد المحلي والدولي .
- ٣ - تعد جرائم الاتجار بالبشر صورة من صور العبودية .

أهداف البحث :

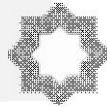
تهدف هذه الدراسة إلي تحقيق الأهداف الآتية :

- ١ -دراسة مفهوم الاتجار بالبشر .
- ٢ - دراسة أشكال جرائم الاتجار بالبشر
- ٣ -التعرف علي الأسباب التي أسهمت في زيادة جرائم الاتجار بالبشر
- ٤ -التعرف علي الآثار الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر .
- ٥ - دراسة أهم المعوقات التي تواجه الدول من أجل مواجهة هذه الجرائم .
- ٦ -دراسة أهم التدابير والإجراءات الوقائية التي تسهم في الحد من انتشار جرائم الاتجار بالبشر .

- ٧ -دراسة أهم الاتفاقيات الدولية من أجل مكافحة الاتجار بالبشر .

أهمية الدراسة :

- ١ -الانتشار الواسع والكبير لجرائم الاتجار بالبشر، بحيث أصبحت لا تقتصر علي دول بعينها، بل أصبحت منتشرة في بعض دول العالم .



٢- الخطورة الكبيرة التي تشكلها جرائم الاتجار بالبشر علي أمن الدول ، واقتصادها القومي .

٣- الاهتمام الكبير الذي تحظى به مواجهة جرائم الاتجار بالبشر من كافة دول العالم.

مشكلة البحث:

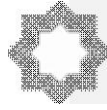
تتلخص مشكلة هذا البحث في دراسة جرائم الاتجار بالبشر، من حيث صوره وأشكاله المختلفة ، والآثار المترتبة علي هذه الجرائم ، سواء كانت اقتصادية أو غير اقتصادية ، ومحاولة الوصول إلي أسباب انتشار هذه الجرائم ، والعناصر المكونة لهذه الجرائم ، والعمل علي تحديد الإجراءات الوقائية من هذه الجرائم .

وهنا تثار التساؤلات الآتية:

- ١- ما أسباب انتشار جرائم الاتجار بالبشر ؟
- ٢- ما عناصر جرائم الاتجار بالبشر ؟
- ٣- ما سبل الوصول إلي حلول من أجل الحد من هذه الظاهرة ؟
- ٤- ما الآثار السلبية لجرائم الاتجار بالبشر علي اقتصاد البلدان المنتشر فيها مثل هذه الجرائم ؟

الدراسات السابقة :

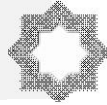
١- د. سوزي عدلي ناشد : " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الرسمي والاقتصاد الخفي "، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، العدد ١، يوليو ٢٠٠٣، تناولت هذه الدراسة العلاقة بين الاقتصاد الرسمي والاقتصاد الخفي، وما هي العلاقة بين الاقتصاد الخفي والأنشطة غير المشروعة ، كما قامت هذه الدراسة بتعريف الاقتصاد غير الرسمي ، وتناولت مظاهر الاتجار بالبشر، من حيث تعريفه ، وعناصره ، وأنواع الاتجار في البشر ، والانعكاسات الاقتصادية الحاصلة بسبب ظاهرة الاتجار في البشر ، ولقد توصلت هذه الدراسة إلي مجموعة من النتائج أهمها وجود تلازم بين الفقر وظاهرة الاتجار بالبشر وتختلف دراستي عن هذه الدراسة في أن دراستي عرضت آثار جرائم الاتجار بالبشر علي الضحايا والاتفاقيات الدولية لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، ودور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر .



٢- أماني فوزي: " الآثار الاقتصادية لانتشار جرائم الاتجار بالبشر في ظل العولمة الاقتصادية " ، المجلة الجنائية القومية ، المجلد الثامن والخمسون، العدد الأول ، مارس ٢٠١٥ ، تناولت هذه الدراسة تعريف الاتجار بالبشر ، وأهم صوره وأنماطه ، علاوة علي دراسة لحجم الاتجار بالبشر علي المستوي العالمي ، كما تناول هذا البحث أسباب انتشار هذا النوع من الجرائم ، العلاقة بين العولمة الاقتصادية وظاهرة الاتجار بالبشر ، وتناولت هذه الدراسة أيضاً الآثار الاقتصادية لانتشار هذا النوع من الجرائم ،بالإضافة إلي دراسة لحجم الظاهرة في مصر، ودور اللجنة الوطنية التنسيقية في مصر في مكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر، مع تناول أهم إنجازات هذه اللجنة، بالإضافة إلي ذكر الجهود المبذولة من بعض الدول العربية والعالمية في مكافحة الاتجار بالبشر، ولقد توصلت هذه الدراسة إلي مجموعة من النتائج لعل أهمها أن الاتجار بالبشر أصبح ظاهرة دولية تمس المجتمع الدولي كله ، وأن هذه الظاهرة زاد انتشارها في ظل العولمة الاقتصادية، علاوة علي تأثير هذه الظاهرة علي ارتفاع معدلات التضخم .

وتختلف دراستي عن هذه الدراسة؛ إذ أن دراستي قد تناولت الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، ودور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر، والتحديات التي تواجه الحكومات في مكافحة الاتجار بالبشر .

٣- د . محمد حميد المزموي، " الجرائم المتصلة بالاتجار بالبشر وسبل مكافحتها دراسة في ضوء النظام السعودي والأنظمة المقارنة " ، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية ، العدد ٤ ، يناير ٢٠٢٤ ، تناولت هذه الدراسة ماهية الاتجار بالبشر ، مع ذكر لمحة تاريخية لهذه الظاهرة ، ولقد توصلت هذه الدراسة إلي مجموعة من النتائج لعل أهمها هي أن جرائم الاتجار بالبشر هي جرائم قديمة قدم البشرية ، وأن المجتمع الدولي قد أولي اهتماماً كبيراً بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، وأن جرائم الاتجار بالبشر في أغلب الأمر ترتكب من مجموعة من الأشخاص وليس من فرد واحد وذلك لصعوبة ارتكابها من شخص واحد، كما أوصت هذه الدراسة الدول التي لا يوجد لديها قوانين لمكافحة الاتجار بالبشر أن تصدر قوانين لمكافحة هذه الظاهرة ، وأن تعمل كافة الدول علي توفير الحماية للمجني عليهم .



وتختلف دراستي عن هذه الدراسة؛ إذ أن دراستي قد تناولت آثار جرائم الاتجار بالبشر سواء كانت آثار اقتصادية أو آثار علي الضحايا، ومدي تنامي هذه الظاهرة علي المستوي المحلي والدولي .

الكلمات المفتاحية : الاتجار بالبشر - الآثار الاقتصادية - التحديات - الإجراءات

الوقائية

خطة البحث :

تم تقسيم هذا البحث إلي مبحثين:-

المبحث الأول : ماهية الاتجار بالبشر.

المطلب الأول : مفهوم الاتجار بالبشر.

المطلب الثاني: الاتفاقيات الدولية لمكافحة الاتجار بالبشر.

المطلب الثالث: أسباب جرائم الاتجار بالبشر.

المطلب الرابع : الإجراءات الوقائية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر.

المطلب الخامس: عناصر جرائم الاتجار في البشر.

المبحث الثاني : الآثار المترتبة علي الاتجار بالبشر

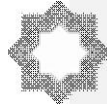
المطلب الأول: آثار جرائم الاتجار بالبشر علي الضحايا

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه الحكومات في مواجهة جرائم الاتجار بالبشر.

المطلب الرابع: مدي تنامي ظاهرة الاتجار بالبشر علي المستوي المحلي والعالمي.

المطلب الخامس: دور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر .



المبحث الأول

ماهية الاتجار بالبشر

يتناول هذا المبحث ماهية الاتجار بالبشر وذلك في خمسة مطالب علي النحو التالي:

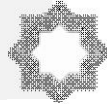
المطلب الأول: مفهوم الاتجار بالبشر.

المطلب الثاني: الاتفاقيات الدولية لمكافحة الاتجار بالبشر.

المطلب الثالث: أسباب جرائم الاتجار بالبشر.

المطلب الرابع: الإجراءات الوقائية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر.

المطلب الخامس: عناصر جرائم الاتجار في البشر.



المطلب الأول

مفهوم الاتجار بالبشر

يتناول هذا المبحث مفهوم الاتجار بالبشر وذلك علي النحو التالي :

أولاً: تعريف الاتجار بالبشر :-

يعرف الاتجار بالبشر بأنه اتخاذ مجموعة من الإجراءات والأفعال بهدف تحويل الإنسان إلي سلعة يتم التعامل فيها من أجل تحقيق مكاسب مادية كانت أو معنوية ، وذلك عن طريق استغلاله في أعمال بأجور صغيرة ، سواء كان ذلك التصرف بإرادة الشخص أو رغماً عنه .^(١) ويتم ذلك الاتجار عن طريق وسائل الإكراه أو التهديد أو النفوذ أو أي طريق آخر غير مشروع ، وذلك من أجل استغلال البشر بوصفهم سلعة يتم الاستفادة منها^(٢).

كما عرف آخرون الاتجار بالبشر بأنه نقل الأشخاص أو تجنيدهم أو وضعهم أو استقبالهم، وذلك باستخدام وسائل القوة أو التهديد أو أي طريق من طرق الحيل أو خداع الأشخاص أو استخدام السلطة ، أو منح أية مزايا ، مالية كانت أو غير مالية ، وذلك بهدف استغلال مجموعة من البشر والسيطرة عليهم .^(٣)

ثانياً: أنماط الاتجار في البشر:-

تعدد صور وأنماط الاتجار في البشر ما بين الاستغلال الجنسي، وأعمال السخرة ، والاتجار في الأعضاء البشرية ، وتزويج القاصرات ، وبيان ذلك علي النحو التالي :

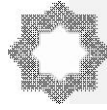
١- الاستغلال الجنسي :-

يعد الاستغلال الجنسي أحد أخطر وأهم أنماط الاتجار في البشر، وأوسعها انتشاراً، إذ إن الأرباح الهائلة الناجمة عن الاستغلال الجنسي ، دفعت العديد من تجار المواد المخدرة والأسلحة إلي العزوف عن هذه التجارة، والاتجاه إلي التجارة في البشر ، لأن المخاطر الناجمة عن هذه التجارة تعد أقل بكثير من التجارة في السلاح والمخدرات، كما أن

(١) د.سوزي عدلي ناشد ، " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي والاقتصاد الرسمي " ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، ٢٠٠٤ ، ص ١٧٢ .

(٢) هشام عبد العزيز ، الاتجار بالبشر بين الواقع والقانون ، مركز الإعلام الأمني ، مملكة البحرين ، وزارة الداخلية ، ٢٠١٠ ، ص ٣ .

(3) (Report On “ Human Trafficking : Understanding And Addressing Violence Against Women” World Health Organization (WHO) ,2012,p.1.



العقوبات المفروضة علي هذه التجارة أخف من العقوبات المفروضة علي التجارة في السلاح والمخدرات، علاوة علي أن الأرباح الناجمة عن التجارة في البشر تتميز بالاستمرارية، وذلك نتيجة استمرارية استغلال هؤلاء الأشخاص^(١).

ويشتمل الاستغلال الجنسي للبشر علي استغلال النساء والفتيات الصغار، والأطفال سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً، والاستغلال الجنسي للبشر يعني استخدامهم من أجل إشباع المتع الجنسية في كافة صورها وأشكالها المختلفة، وذلك بطرق غير مشروعة^(٢).

٢- السخرة :-

تتخذ السخرة أشكالاً عديدة منها العمل القسري والرق والاستعباد، ويتضح ذلك

فيما يلي :

أ- الإجبار علي العمل :-

يقصد بالإجبار علي العمل أو العمل القسري أي عمل يقوم به أي شخص رغماً عنه، وذلك نتيجة وقوعه تحت التهديد بعقوبة، ويشترط في هذا التهديد وهذه العقوبة أن يكونا غير قانونيين، وذلك يعني أن الخدمة العسكرية ، والالتزامات الوطنية تخرج من طائفة أعمال السخرة ، أيضاً الأعمال التي تتم تنفيذاً لحكم قضائي تخرج من نطاق الأعمال القسرية أو السخرة^(٣).

ب- الإجبار علي تقديم خدمات :-

يقصد بذلك إجبار أي شخص علي تقديم خدمات بغير رضاه منه، وإكراهه علي ذلك، سواء كان ذلك الإكراه مادياً أو معنوياً^(٤).

ج- التسول :

التسول هو طلب المال من الناس من دون مقابل، وتكمن خطورة هذا الفعل في إمكانية استغلال الأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة في هذه الأعمال ، وهو ما يقع تحت طائلة الاتجار بالبشر^(٥).

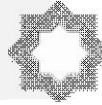
(1) Elizabeth Dill (S) : The international trafficking and prostitution of women and children , www.Angelfire.com.

(٢) رامي متولي القاضي ، " جريمة الاتجار بالبشر في القانون المصري في ضوء آراء الفقه و القضاء " ، المجلة الجنائية القومية ، يوليو ٢٠٢٢ ص ١٠٣ .

(٣) Seguin c.France , no 42400/98, 7/3/2000 ..

(4) Seguin c.France , no 42400/98, 7/3/2000..

(٥) رامي متولي القاضي ، " جريمة الاتجار بالبشر في القانون المصري في ضوء آراء الفقه والقضاء " ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٠٣ .



٤- الاتجار بالأطفال :-

الاتجار بالأطفال هو أي فعل يترتب عليه نقل طفل أو أكثر إلى شخص آخر نظير مقابل معين، ويتم استغلال الأطفال في أنشطة غير مشروعية من أعمال إباحية ، أو نزاعات مسلحة ، أو التجارة في أعضائهم، وأحياناً يتم استغلالهم بغرض التبني^(١).

كما أفادت الدراسات أن تدني وانهيار الأوضاع المعيشية في البلدان العربية قد أدى إلى ازدياد عدد الأطفال الذين يواجهون شبح الفقر ، لأن الفقر يترتب عليه العديد من الآثار الخطيرة ، وهو ما يدفعهم إلى الهرب من واقعهم الأليم ؛ من أجل البحث عن حياة أفضل من تلك التي يعيشون فيها ، مما يجعلهم صيداً سهلاً للمال للعصابات الإجرامية العاملة في مجال الاتجار بالبشر،^(٢) علاوة على الأطفال الذين يهربون من بلادهم إلى بلاد أخرى من أجل البحث عن مصدر للرزق والكسب، وهو ما يجعلهم فريسة للعصابات المتخصصة في التهريب.^(٣)

ولا شك أن تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة يعد بمنزلة أحد أخطر أنواع الاتجار في البشر ، إذ يتم تجنيد هؤلاء الأطفال في تلك النزاعات إما عن طريق الإجبار، وإما بمحض اختيارهم وذلك عن طريق إغرائهم بالمزايا المادية أو غيرها من المزايا.^(٤)

كما أفادت التقديرات الصادرة عن منظمة اليونسف وجود نحو ٣٠٠ ألف طفل أقل من الثانية عشر يتم استغلالهم في الوقت الحالي في أكثر من ٣٠ منطقة في أعمال النزاعات المسلحة ، وأن من هؤلاء بعض الأطفال لم تتعدَّ أعمارهم ثمانين سنوات.^(٥)

(١) أمير فرج يوسف ، " مكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية ، طبقاً للوقائع والمواثيق والبروتوكولات الدولية "، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، ٢٠١١ .

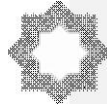
(٢) الجهود الدولية في مكافحة الاتجار بالبشر ، الجزء الثاني ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ٢٠١٠ ، eg .http://books.google.com

(٣) الاستعراض الإقليمي للاستغلال الجنسي للأطفال في منطقة الشرق الأوسط ، ٢٠٢٠ ، ص ٤ ، ص ٥ .

http : www-ecapt-org

(٤) المرجع السابق ص ٢٢ .

(٥) معاً ضد الاتجار بالبشر ٢٨ يوليو ٢٠٢١ في اليوم العالمي للاتجار بالبشر ، ٣٠ يوليو ٢٠٢١ .

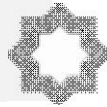


٥- تجارة الاعضاء البشرية :-

يتم الاتجار في الاعضاء البشرية عن طريق الإكراه أو استغلال حاجة الأشخاص المالية^(١) أي أنه عبارة عن تجميع مجموعة من الاشخاص بدون رضاء منهم، سواء تم ذلك عن طريق التحايل أو الإكراه، من أجل نزع أعضاء هؤلاء الضحايا وبيعها للحصول على أرباح مالية؛ وبالتالي تتحول أعضاء الجسم إلي سلعة تباع وتشتري في السوق حسب عوامل العرض والطلب، ولكن جريمة الاتجار بالأعضاء البشرية لا تتحقق إذا تمت برضاء الضحية ما لم يكن طفلاً.^(٢)

(١) تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) حول جريمة الاتجار بالبشر، مركز المعلومات، فلسطين، وزارة العدل، ٢٠٠٩، ص ٢.

(٢) حامد سيد محمد حامد، " الاتجار في البشر كجريمة منظمة عابرة للحدود بين الأسباب ، التداعيات ، الرؤي الاستراتيجية"، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٣ .



المطلب الثاني

الاتفاقيات الدولية لمكافحة الاتجار في البشر

تعددت الاتفاقيات الدولية لمكافحة الاتجار في البشر وبيان ذلك علي النحو

التالي:

١- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد:-

لما كان الاتجار في البشر أحد نتائج انتشار الفساد، كان لازماً من أجل القضاء علي الاتجار بالبشر، العمل علي الحد من ظاهرة انتشار الفساد، لأن وجود الفساد هو الذي يسهل علي القائمين علي هذه التجارة ممارسة أنشطتهم، ومساعدتهم في الإفلات من العقوبة، وهو ما أعطي الحافز والدافع للعديد من الدول إلي مكافحة الفساد بشتي الطرق، وهو ما نجحت فيه العديد من الدول، عن طريق وضع الأطر القانونية التي تحارب الفساد، وتحول بين الفساد وبين تحقيق النتائج المترتبة عليه، ولقد تم دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ في ١٤ ديسمبر / ٢٠٠٥، كما وقعت أغلب الدول العظمي علي هذه الاتفاقية.^(١)

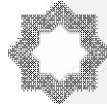
٢- قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٣١ لسنة ٢٠١٦ :-

أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٢٣٣١ لسنة ٢٠١٦ المتضمن إدانة كل أعمال التجارة في البشر، وبالأخص الأعمال التي ترتكبها الجماعات الإرهابية أثناء النزاعات المسلحة، ولقد شجع هذا القرار الدول الأعضاء علي إعادة النظر في الولاية القضائية، وذلك تماشياً مع المادة ١٥ من اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، كما دفع هذا القرار الدول الأعضاء إلي العمل نحو تطوير الجهات المختصة بالعمل في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، والعمل علي مراقبة الأموال المتدفقة نتيجة الاتجار في البشر، التي تستخدم في كثير في الأحيان في تمويل العمليات الإرهابية.^(٢)

(١) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد - وضع التوقيع

والمصادقة، <https://www.undoc.org/undoc/en/corruption/ratification-status.html>

(٢) قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم (٢٣٣١) / [https://www.sccuritycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BF-CF9B-6D27-4E9C-8CD3](https://www.res/shttps://www.sccuritycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BF-CF9B-6D27-4E9C-8CD3)



٣- قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٨٨ لسنة ٢٠١٧:-

أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٢٣٨٨ في الحادي والعشرين من نوفمبر في سنة ٢٠١٧، الذي يدين كل جرائم الاتجار في البشر أثناء الحروب والنزاعات المسلحة، وقد دعا هذا القرار إلي تسجيل البيانات الخاصة بضحايا عمليات الاتجار في البشر، من أجل دعمهم ومساعدتهم، وتوفير الحماية اللازمة لهم، وقد تضمن القرار الإشارة إلي ارتفاع ضحايا الاتجار في البشر وخصوصاً من النساء والأطفال، كما شدد هذا القرار علي ضرورة إدانة كل الجرائم المرتبطة بالاتجار في البشر، سواء كانت تجنيد أو استغلال جنسي أو غيرها من الجرائم.^(١)

٤- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٩٤٨:-

تضمنت المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) الصادر في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ ضرورة المساواة في الكرامة والحقوق الإنسانية ، وأحقية كل إنسان في التمتع بجميع الحقوق الواردة في هذا الإعلان، ومنها الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية، وعدم وجود أية تمييز بين الأفراد نتيجة الدين أو الجنس أو اللغة أو اللون.^(٣)

كما تضمن هذا الإعلان شروطاً تكفل حرية اختيار العمل وتضمن وجود أجور مادية مقابل هذا العمل، وذلك من أجل مكافحة أعمال السخرة والأعمال القسرية.^(٤) كما تضمنت المادة ١٦ من هذا الإعلان علي أحقية البالغين من الذكور والإناث في الزواج دون أية قيود، سواء كانت تلك القيود ناتجة عن الجنس أو اللغة أو الدين أو العرق ،

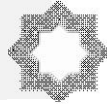
(١) قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم (٢٠١٧)

[http://undocs.org/ar/S//RES/2388\(2017\)\(s/RES/2388\)](http://undocs.org/ar/S//RES/2388(2017)(s/RES/2388))

(٢) د. محمود شريف بسيوني ، الوثائق الدولية المعنية لحقوق الإنسان " ، المجلد الأول - دار الشروق - القاهرة، ٢٠٠٣ ، ص ٢٧ .

(٣) د. محمد الحسيني مصيلحي، " حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي " ، دار النهضة العربية - القاهرة، ١٩٨٨ ، ص ١٨ .

(٤) نص المادة ٢٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .



والمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة ، وأن يكون الزواج برضاء من الطرفين دون أية إكراه أو إجبار.^(١)

٥- اتفاقية حقوق الطفل الصادرة في عام ١٩٨٩ :-

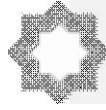
تبتت هذه الاتفاقية مجموعة من الحقوق الخاصة بالأطفال، ولقد تضمنت المادة ٣٤ من هذه الاتفاقية ضرورة تعهد الدول بحماية الأطفال من شتي أساليب الاستغلال والاعتداءات الجنسية علي الأطفال، وذلك عن طريق وضع القوانين التي تكفل الحماية للأطفال ، سواء كان ذلك بناء علي قوانين داخلية أو بناء علي التعاون بين الدول وبعضها البعض ، والعمل علي حماية الأطفال من الاستغلال من أجل أرباح مادية^(٢)، وكذا حمايتهم والحيلولة دون تجنيدهم أثناء الحروب والنزاعات المسلحة.^(٣)

(١) د. محمد محمد عبد اللطيف ، " جهود المنظمات الدولية في مكافحة الاتجار بالبشر " ، المجلة

المصرية للقانون الدولي ، العدد الخامس والسبعون ، ٢٠١٩ ، ص ٢٣٠ .

(٢) نص المادة (٢١) من اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩ .

(٣) نص المادة (١٩) من اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩ .



المطلب الثالث

أسباب انتشار الاتجار بالبشر

توجد أسباب عديدة لجريمة الاتجار في البشر وهي :

١- انتشار الفقر :-

أكدت التقارير الصادرة من منظمة اليونسف أن انتشار الفقر وانعدام المساواة في أي بلد ما يؤدي إلى زيادة نسبة عمالة الأطفال، وزيادة احتمالية استغلالهم ^(١).

٢- عدم تعليم الأطفال :-

أشارت إحدى الدراسات الصادرة من منظمة العمل الدولية إلى انتشار التجارة في البشر في الدول التي لا تهتم بالتعليم، ولا تعطي تعليم الأطفال الأولوية اللازمة ^(٢).

٣- الرغبة في تحقيق ثروة كبيرة وفي وقت قليل :-

تعتبر التجارة في البشر أحد أكثر الأنشطة تحقيقاً للشراء السريع والضمخ بعد تجارة الأسلحة والمواد المخدرة، وهو ما دفع المنظمات الإجرامية إلى الدخول في هذه التجارة وبالأخص في الدول الفقيرة؛ وذلك من أجل تحقيق أرباح كبيرة في وقت يسير ^(٣).

٤- قلة الوازع الديني :-

يؤدي انتشار التربية الدينية ووجود الوازع الديني إلى وجود حائط صد دون انتشار الجرائم والأمور التي تتنافى مع الفطرة الإنسانية السليمة، ومن بينها الاتجار في البشر ^(٤).

٥- البطالة :-

يؤدي انتشار البطالة إلى بحث العاطلين عن أي مصدر للرزق، وهو ما يدفع البعض إلى العمل في بعض الأمور المخالفة للقانون من أجل الحصول على مصدر للرزق، وهو ما يعد أرض خصبة لانتشار جرائم الاتجار في البشر ^(٥).

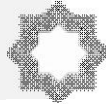
(1) B-www.usinfo.stste.gov.

(2) ناهد رمزي وآخرون، "استغلال الأطفال في العمل في إطار الاتجار بالبشر"، مشروع بحث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري، المركز القومي للبحوث الاجتماعية الجنائية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٢٠.

(3) International labour office , "the end of the child labour " , Global report under the follow up to the ILO Declaration on fundamental principle and rights at work , international labour conference 95 the session report (3) 2006, ILO, Geneva.

(4) د. لمياء محمد المغربي، "الاتجار بالبشر في الوطن العربي -التعريف و الآثار -العناصر والأسباب -واقع المشكلة - آليات المواجهة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، ديسمبر ٢٠١٥، ص ٣١٤.

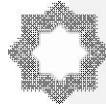
(5) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا : الأثر الاجتماعي لإعادة الهيكلة مع تركيز خاص علي البطالة، الأمم المتحدة - نيويورك، ٢٠٠٠، جدول رقم (٥)، ص ٣٦.



٦- الأسباب السياسية :-

يؤدي انتشار الفساد في بعض الأجهزة الحكومية وعدم وجود رادع قانوني وتشريعي إلى انتشار الاتجار في البشر، كما أن عدم وجود استقرار سياسي قد يشجع ويسهل علي انتشار هذه التجارة؛ لأن انتشار النزاعات داخل الدول وخصوصاً المسلحة منها يسهم في نمو وزيادة تجنيد الأطفال في هذه النزاعات.^(١)

(١) كمال خريص ، " جريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة " ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان ن ٢٠١٠ ، ص ٧٤ .



المطلب الرابع

الإجراءات الوقائية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر

وضعت القوانين العديد من التدابير اللازمة لحماية ضحايا الاتجار بالبشر، من أجل ضمان سرعة الإجراءات الخاصة بالتحقيق في هذه الجرائم وأيضاً توفير الحماية لهؤلاء الضحايا، وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي :-

١-تعهد الدولة بتوفير الحماية لهؤلاء الضحايا :-

أصدر برتوكول باليرمو والاتفاقية الأوروبية للعمل ضد الاتجار بالبشر قراراً، مفاده ضرورة وضع كل بلد تدابير تكفل حدوث التعافي الجسماني والنفسي والاجتماعي لضحايا الجرائم الخاصة بالاتجار في البشر، عن طريق تقديم كافة المساعدات التي تدعم هذا التعافي ، سواء كانت هذه المساعدات طبية أو نفسية أو مادية .^(١)

ولقد حرص القانون المصري علي تدعيم هذه المبادئ، فقد جاء في المادة ٢٢ من قانون مكافحة الاتجار بالبشر المصري ضرورة تعهد الدولة بتوفير الحماية للمجني عليهم، والعمل علي توفير الأجواء اللازم توافرها، من أجل تحقيق الرعاية اللازمة للمجني عليهم ومساعدتهم، سواء كانت المساعدة والرعاية صحية أو نفسية أو تعليمية أو اجتماعية، والعمل علي مساعدة الضحية في الرجوع إلي بلده في أسرع وقت إذا كان من الأجانب، وذلك طبقاً للإجراءات والقواعد الصادرة من مجلس الوزراء .^(٢)

٢- كفالة الوصول إلي الضحايا وتصنيفهم من أجل حمايتهم :-

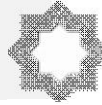
جاء في قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري ضرورة الوصول إلي المجني عليهم، وتحديد هويتهم وجنسياتهم وأعمارهم ، وذلك من أجل توفير حماية لهم، ومنع وصول الجناة إليهم في شتي إجراءات التحقيقات والمحاكمة .^(٣)

(١) د. أحمد محمد عبد الحق عبد الله ، " المأمول في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر " ، دراسة في ظل

القانون ٤٦ لسنة ٢٠١٠ ، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ، ص ١٨١٦ .

(٢) المادة ٢٢ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .

(٣) المادة ٢٣ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .



٣- توفير أماكن ملائمة لضحايا الاتجار بالبشر منفصلة عن الأماكن التي يوضع فيها الجناة :-

جاء في القانون المصري في المادة ٢٤ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري ضرورة توفير الدولة لأماكن ملائمة لأي ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، وأن تكون منفصلة عن الأماكن التي يوضع فيها الجناة، بحيث يستطيع هؤلاء الضحايا أن يستقبلوا أقاربهم والمحامين المدافعين عنهم، ذلك دون الإخلال بأي ضمانات تقرر في مثل هذه الأمور. ^(١)

كما حرص القانون علي توفير الدعم اللازم لهؤلاء الضحايا، وذلك عن طريق إنشاء صندوق؛ من أجل مساعدة هؤلاء الضحايا، ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية الاعتبارية، ويعمل هذا الصندوق علي توفير الدعم المالي لهؤلاء الضحايا الذين أصابهم الضرر من الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر. ^(٢)

٤- عدم الاعتبار بموافقة ضحايا الاتجار بالبشر :-

فقد أكدت القوانين والمواثيق المختلفة، ^(٣) ومن بينها التشريع المصري علي تجريم الاتجار بالبشر، ومعاقبة الجناة، سواء كان ذلك الاتجار تم بموافقة المجني عليهم ، أو بغير رضا منهم، وسواء كانت هذه الموافقة قبل ارتكاب الجريمة أو بعد ارتكابها، وسواء كان المجني عليهم بالغين أو غير بالغين. ^(٤)

٥- عدم تجريم المجني عليهم في جرائم الاتجار بالبشر :-

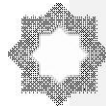
تبني القانون المصري اتجاهاً بعدم معاقبة المجني عليهم في جرائم الاتجار بالبشر، وعدم جواز محاسبتهم سواء جنائياً أو مدنياً، وذلك بخصوص الأفعال المرتبطة بجرائم الاتجار بالبشر، أما الأشخاص الذين يرتكبون جرائم لا تتصل بجريمة الاتجار بالبشر فإنهم يعاقبون

(١) المادة ٢٤ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .

(٢) المادة ٢٧ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .

(٣) المادة ٣/ ب من بروتوكول باليرمو لعام ٢٠٠٠ .

(٤) د. عدل حامد بشير، "الضمانات الإجرائية لضحايا الاتجار بالبشر في التشريع المصري رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ دراسة مقارنة، مجلة الشريعة و القانون، العدد الرابع والثلاثون، الجزء الأول، ٢٠١٩، ص ٣٨٠ .



علي هذه الأفعال، وذلك كما هو الحال في ارتكاب إحدى السيدات جريمة ممارسة الدعارة برضاء منها و دون أن يجبرها أحد علي ذلك. ^(١)

٦- توفير الحماية اللازمة للشهود علي هذه الجرائم:-

نظراً لأهمية الدور الذي يلعبه الشهود في هذه الجرائم في معاقبة الجناة ومكافحة هذه الجرائم ، فقد يكون هؤلاء الضحايا معرضون للانتقام، وفي كثير من الأحيان قد يكون الشهود علي هذه الجرائم من بين ضحايا الاتجار بالبشر؛ لذا ينبغي توفير الحماية اللازمة لهؤلاء الشهود، وذلك عن طريق اتخاذ الإجراءات التي توفر الحماية لهم، وذلك كتغيير محل إقامتهم في حالة الاحتياج إلي هذا الأمر، واتخاذ الإجراءات التي تكفل السرية حول أماكن تواجدهم، وتسهيل الإجراءات المتعلقة بإدلائهم بشهادتهم، وذلك عن طريق إتاحة قيامهم بتقديمهم شهادتهم عبر التقنيات الحديثة كالفيديو في الحالات التي يؤدي تواجدهم في مراكز التحقيق إلي الخطورة عليهم. ^(٢)

وقد تختلف طرق إجراءات الوقاية من جرائم الاتجار بالبشر من جهة الطلب أو العرض أو المتاجرين حيث تعمل الدول علي اتخاذ الإجراءات الوقائية التي تحول دون ارتكاب جرائم الاتجار في البشر، وبيان ذلك علي النحو التالي: ^(٣)

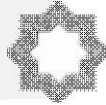
١- الإجراءات الوقائية من جهة الطلب :-

يتم ذلك عن طريق اتباع الإجراءات التي تساعد علي تتبع العصابات والأفراد الذين يعملون علي استغلال المجني عليهم، وإخضاعهم لإجراءات المحاكمة.

(١) المرجع السابق، ص ٣٨١.

(٢) فاطمية مبروك، " تدابير حماية ضحايا الاتجار بالبشر في القانون الدولي - الاتفاقيات الدولية "، مجلة قضايا معرفية، المجلد ٣، العدد ٢، سبتمبر ٢٠٢٣، ص ٩٧.

(٣) أسيل خالد جمال أبو سارة، مجد وليد حيدر أبو بكر، " العلاقة بين الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر علي ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع الأردني "، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، المجلد ٣، الإصدار ٣، ٢٠٢٢، ص ١٦٨.

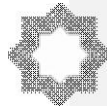


٢- الإجراءات الوقائية من جهة العرض :-

يتم ذلك عن طريق التوعية من خطورة هذه النوعية من الجرائم ، والعمل علي تعريف طرق التجنيد ، وذلك لكي يتعرف المواطنون العاديون بهذا الطرق، ويكون لديهم الخبرة الكافية التي تمكنهم من إدراك أي مخطط للإيقاع بهم بوصفهم ضحايا في مثل هذه الأنشطة ، والعمل علي إتاحة الوظائف وفرص العمل، حتي لا يكون هناك سبيل تستطيع من خلاله العصابات الإجرامية الإيقاع بضحاياهم .

٣- الإجراءات الوقائية من جهة المتاجرين :-

يكون ذلك عن طريق التنسيق بين الحكومات المختلفة والأجهزة الأمنية فيها من أجل الوصول إلي الجناة، وأيضاً من خلال فرض العقوبات الرادعة علي هؤلاء الجناة ومن يساعدهم من موظفي الدولة .



المطلب الخامس عناصر جرائم الاتجار في البشر

تتكون جرائم الاتجار في البشر من ثلاثة عناصر وهي :^(١)

أ- السلعة محل الجريمة :-

يقصد بالسلعة في جريمة الاتجار بالبشر الأشخاص الذين يتم استغلالهم في هذه الجرائم وتجنيدهم، ونقلهم من دولة إلى دولة أخرى .

ب- التجار:

يقصد بالتجار الأشخاص أو المنظمات الذين يقومون بنقل الضحية من بلدها إلى بلد آخر .

ج- السوق :

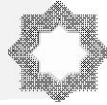
يقوم التجار في جرائم الاتجار بالبشر بنقل الضحايا من بلدهم إلى بلد آخر، وهذا النقل إما أن يتم من بلد الضحية إلى البلد محل الاستغلال لهم مباشرة، وإما أن يتم بنقلهم من بلدهم إلى بلد آخر، ثم بعد ذلك يتم نقلهم إلى البلد محل الاستغلال لهم^(٢)، وهذا يعني أن هذا العنصر يرتبط بعدة مراحل^(٣)، وهي أسواق الدول المصدرة للمجني عليهم ، وأسواق الدول المستقبلية لهؤلاء الضحايا، وأسواق الدول التي يعبر من خلالها المجني عليهم من بلدهم إلى البلاد التي سيقع استغلالهم فيها.^(٤)

(١) د. لمياء محمد المغربي ، "الاتجار بالبشر في الوطن العربي -التعريف و الآثار -العناصر والأسباب - واقع المشكلة - آليات المواجهة)، مرجع سبق ذكره ، ص ٣١٣ .

(٢) المرجع السابق ٣١٣ .

(٣) حامد سيد حامد ، " الاتجار في البشر كجريمة منظمة عبر الحدود " ، القاهرة ، القومي للإصدارات القانونية ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٠ ، ص ١٨ ، ١٩ .

(٤) سوزي علي ، "الاتجار في الأفراد " ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥ .



المبحث الثاني

الآثار المترتبة علي الاتجار بالبشر

يتناول هذا المبحث الآثار المترتبة علي الاتجار بالبشر وذلك في خمسة مطالب وهي

علي النحو التالي :

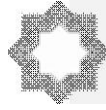
المطلب الأول: آثار جرائم الاتجار بالبشر علي الضحايا.

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر .

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه الحكومات في مواجهة جرائم الاتجار بالبشر.

المطلب الرابع: مدي تنامي ظاهرة الاتجار بالبشر علي المستوى المحلي والعالمي.

المطلب الخامس: دور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر



المطلب الأول

آثار الاتجار في البشر علي الضحايا

يترتب علي الاتجار في البشر العديد من الآثار السلبية علي الضحايا وتمثل هذه الآثار فيما يلي :-

١- الإيذاء النفسي والصحي :-

يترك الاتجار بالبشر آثاراً سلبية علي المجني عليهم في أجسادهم وصحتهم ، إذ إن أغلب المجني عليهم يصابون بالأمراض ، وهو ما ينتج عنه نبذ المجتمع لهم ، مما يؤدي إلي وجود آثار سلبية علي السلامة النفسية لهم .^(١)

٢- الإيذاء الجسدي :-

يتعرض المجني عليهم في جرائم الاتجار بالبشر للتعذيب الجسدي في كثير من الأحيان ، سواء كان ذلك بالضرب أو الاغتصاب ، كما يواجهون أيضاً سوء التغذية ، وعند إصابتهم بالأمراض نتيجة هذه المعاملة السيئة ، لا يتم توفير الرعاية الصحية اللازمة لهم ، كما أنهم في حالة عجزهم عن العمل بسبب المرض الناتج عن هذا التعذيب ، يتم الاستغناء عنهم ، ويجدون أنفسهم بلا مأوى ، بل إنهم يعاملون في بعض الأحيان معاملة المجرمين .^(٢)

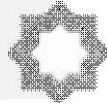
٣- الآثار الاجتماعية :-

يؤدي الاتجار بالبشر إلي المساس بكرامة المجني عليهم ، وسلب وامتهان لحقوقهم الأساسية من كرامة وأمن وحرية ، كما أن الاتجار بالبشر يتسبب في حدوث انهيار مجتمعي وتفكك للأسر ، وينتج عنه نزيف للثروة البشرية ، وانتشار الأمراض نتيجة تفشي الأمراض الجنسية ، ويسهم أيضاً الاتجار بالبشر في النيل من قوة الدولة وزعزعة الأمن فيها ، وانتشار الجرائم فيها ، وإتاحة المجال لجرائم غسل الأموال ، وتوفير التمويل اللازم لدعم الجماعات الإرهابية .^(٣)

(١) أسامة غربي ، " جريمة الاتجار بالنساء والأطفال في ضوء القانون الدولي " ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة البليدة ٢ ، ٢٠١٣ ، ص ٥٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٤ .

(٣) التقرير السنوي الأول ، " اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار في الأفراد ٢٠٠٧-٢٠٠٨ " ، تاريخ الإصدار سبتمبر ٢٠٠٨ .



المطلب الثاني

الآثار الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر

يترتب علي جرائم الاتجار بالبشر العديد من الآثار التي يكون لها انعكاساتها علي اقتصاد الدولة وتتمثل تلك الآثار فيما يلي :

١- آثار جرائم الاتجار بالبشر علي قوة العمل ومعدلات البطالة :-

يسهم انتشار جرائم الاتجار بالبشر في حدوث تشوهات في بنية العمالة داخل الدولة ، إذ أن هذه الجرائم تؤدي إلي إضعاف الثروة البشرية للبلاد التي تنتشر فيها هذه الجرائم ، وبالأخص إذا كانت الجرائم تضع الأطفال والنساء الهدف الرئيس لها ، إذ إن الأطفال والنساء يشكلون القوة الرئيسة للعمل في المستقبل ، ولا شك أن إضعاف هؤلاء وإنهاكهم يعد إضعافاً للقوة البشرية المستقبلية .^(١)

أيضاً فإن الاتجار في البشر يعتمد بشكل كبير علي النساء والأطفال وهو ما يمثل ضرراً بالغاً بالقوة البشرية المستقبلية؛ لأن الأطفال والنساء يمثلون الأعمدة الرئيسة لقوة العمل في المستقبل، والاتجار بالأطفال والنساء يؤدي إلي إنهاكهم جسدياً وعقلياً.

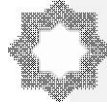
كما أن هذه الجرائم تسهم في انتشار صورة من صور البطالة المقنعة، فيعمل في ظل انتشار هذه الجرائم قطاع كبير من البنية العمالي للدولة في أنشطة مجرمة قانوناً ، تحقق أرباحاً ضخمة ولا تدخل في الناتج القومي للدولة ؛ بسبب أن أنشطة هذه الجرائم تعد أحد أوجه الاقتصاد غير الرسمي .^(٢)

علاوة علي ذلك فإن إجبار صغار السن علي العمل يترتب عليه حرمان هذه الفئة من التعليم ، ويسهم في زيادة نسبة الفقر والجهل داخل البلاد، وهو ما ينعكس بالسلب علي التنمية الاقتصادية^(٣)

(١) د.سوزي عدلي ناشد ، " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي والاقتصاد الرسمي " ، مرجع سبق ذكره، ص ٢١٥، ٢١٦ .

(٢) مهند حمود عبد الكريم الشبلي ، "فاعلية الآليات الدولية و الوطنية لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر " ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط ، سوريا ، ٢٠٠٩ ، ص ١٠١ .

(٣) وزارة الخارجية الأمريكية ، " تقرير الاتجار بالبشر ٢٠٠٤ الصادر عن مكتب مراقبة الاتجار بالبشر ومكافحته بتاريخ ١٤ يونيو ٢٠٠٤ ، ص ٩ .



إذ البطالة المقنعة تكون نتيجة توظيف فئة من العمالة في أعمال لا تتناسب مع اختصاصهم أو نتيجة التحاق هذه الفئة من العمالة بالعمل في الاقتصاد السري ؛ وهو ما يعني وجود قطاع من القوة العاملة التي تعمل ولكن لا تشارك في زيادة الإنتاج والدخل القومي^(١). فالانتجار بالبشر يسهم في زيادة نسبة البطالة وارتفاع نسبة المشاريع الوهمية، ووجود خلل في التوازن بين قوي العرض والطلب داخل الاقتصاد^(٢).

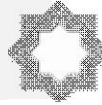
علاوة ذلك يسهم الاتجار في البشر في استنزاف القوة البشرية الموجودة داخل الدولة ؛ وذلك نتيجة استغلال القائمين علي هذه التجارة لهذه القوة البشرية ، إذ أن الأرباح المرتفعة الناجمة عن هذا النوع من أنواع التجارة يغري الكثيرين علي ترك أنواع التجارة المشروعة قانوناً، والتحول إلي مثل هذا النوع من أنواع التجارة، وهو ما ينعكس بالسلب علي القدرات الإنتاجية للدول المصدرة ، إذ إن هؤلاء يمثلون جزءاً مهماً في الإسهام في رفع معدلات النمو الاقتصادي داخل الدولة، باعتبارها الأيدي العاملة التي تعد جزءاً لا غني عنه في إحداث التنمية الاقتصادية^(٣).

كما أنه فيما يتعلق باقتصاديات الدول التي تصدر السلع والخدمات التي تتعلق بالاتجار بالبشر فهي تؤدي إلي حرمان تلك الدول من قطاع مهم من القوى العاملة، يعد بمنزلة ثروة إنتاجية هائلة، كان من الممكن أن يساعد في ارتفاع معدل النشاط الاقتصادي وبالتالي الناتج المحلي الإجمالي، وذلك في حالة توظيف هؤلاء الأشخاص الذين تم استغلالهم في أنشطة الاتجار بالبشر في أنشطة إنتاجية أخرى. علاوة علي ذلك فإن الاتجار بالبشر يؤدي إلي فقدان ضحاياه القدرة على الإنتاج في المستقبل ، كما أن إلحاق الأطفال في الاعمال التي ينبغي أن

(1) (The United States Embassy : Foreign Economic Trends and their implication for the arab republic of Egypt , Cairo , 1992 , p.88.

(٢) أحمد رشاد سلام ، " الأخطار الكامنة والظاهرة علي الأمن الوطني للهجرة غير الشرعية " ، مجلة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، السعودية ، ٢٠١٠ ، ص ٢٤٦ .

(٣) د. محمد محمود غنيمي ، " فائض العمالة في الدول النامية -دراسة مقارنة" ، عالم الكتاب ، ١٩٨٣ ، ص ٣٢٣ .



يقوم بها الكبار ، يترب عليه حرمان هؤلاء الأطفال من التعليم ويسهم في زيادة الفقر والامية ، وهو ما يؤثر بالسلب علي التنمية داخل البلاد .^(١)

أما فيما يتعلق بالدول المستوردة لهذه الأنشطة ، فإن ذلك يترتب عليه المزيد من أنشطة الاقتصاد السري ، التي لا تدخل في حصيلة الناتج المحلي الاجمالي ، كما أنها لا تخضع لتشريعات وقوانين تلك الدول ؛ الأمر الذي ينتج عنه إفشال الخطط والسياسات الاقتصادية ، وهو ما يعني احتمالية حدوث التضخم وانخفاض سعر الصرف والعجز في ميزان المدفوعات .^(٢)

علاوة علي ذلك فإن العمالة في هذه التجارة تتسم برخص ثمنها ، وهو ما يعد عاملاً يجذب رجال الأعمال وأصحاب المنشآت نحو هذا النوع من العمالة ، وهو ما يؤثر بالسلب علي العمالة الوطنية في هذا الدول ، ويؤثر بالسلب علي سوق العمل فيها ، ويرفع معدلات البطالة .^(٣)

وتسهم قارة آسيا بالنصيب الأكبر بالنسبة للدول المصدرة للنساء والأطفال وبالأخص في جنوب شرق آسيا ، وذلك نتيجة وجود تمزق في الروابط الاجتماعية .^(٤)

بالإضافة إلي ذلك فإن الظروف غير المناسبة للعمل التي يعمل فيها العاملون في أنشطة الاتجار بالبشر تتسبب في إصابتهم ببعض الأمراض المعدية ، التي من الممكن أن تنتقل إلي باقي أفراد المجتمع ، مما يؤثر القدرة الإنتاجية و التنمية لهم .^(٥)

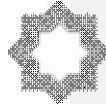
(١) محمد سرور الحريري ، "الاتجار بالبشر وسبل مكافحته قراءة في الاستراتيجيات والاتفاقيات الدولية " ، المركز العربي للبحوث والدراسات ، ٢٨ / سبتمبر / ٢٠١٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) د.سوزي عدلي ناشد : " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي و الاقتصاد الرسمي " ، مرجع سبق ذكره ، ص ، ٢١٨ .

(٤) أسامة غربي ، " جريمة الاتجار بالنساء والأطفال في ضوء القانون الدولي " ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٦ .

(٥) أماني فوزي ، " الآثار الاقتصادية لانتشار جرائم الاتجار في البشر في ظل العولمة الاقتصادية " ، المجلة الجنائية القومية ، المجلد الثامن والخمسون ، العدد الأول ، مارس ٢٠١٥ ، ص ١١٤ .



٢-زيادة معدلات التضخم :-

يسهم الاتجار في البشر في زيادة حجم الاقتصاد السري الذي لا يدخل في الناتج القومي الإجمالي، ولا يكون خاضعاً لرقابة الحكومة داخل الدولة، وهو ما ينتج عنه فشل الخطط الاقتصادية الموضوعة، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع معدلات التضخم داخل الدولة؛ لأن استثمار هذه الأموال في أنشطة الاستثمار المختلفة وإن أدى إلى حدوث زيادة شكلية في معدلات الإنتاج، وبدأت أنها تسهم في زيادة معدلات النمو الاقتصادي وإتاحة فرص عمل، إلا أن هذه الأنشطة لن تساعد في التنمية الاقتصادية في الحقيقة، بل إنها ستضر بها؛ لأن هذه الأموال سوف تكون في حركة دائمة من أجل الاحتفاظ بها، وستكون إما في حالة سيولة، أو في حالة أنشطة يسهل تحويلها إلى أموال سائلة، وهو ما يعني ارتفاع أنشطة المضاربة، وزيادة معدلات التضخم.^(١)

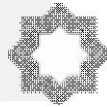
كما أن الاتجار بالبشر ينعكس على توزيع الدخل؛ لأن الدخل الواردة إلى العاملين في هذه التجارة تسهم في رفع المستوى المعيشي لهؤلاء الأشخاص، ولكن هذه الفئة في الغالب توجه هذه الزيادة في الدخل إلى الاستهلاك ولا شك أيضاً أن ارتفاع دخل العاملين في هذه التجارة يشجع غيرهم من محدودي الدخل وذوي الكفاءات العالية إلى الاتجاه إلى الالتحاق بأعمال ذات أجور مرتفعة ولكنها لا تناسب مؤهلاتهم، وهو ما يؤدي إلى انعكاسات سلبية على توزيع الموارد البشرية داخل الدولة.^(٢)

٣-التعارض مع مبادئ العدالة في فرض الضرائب:-

يعد من أهم الآثار المترتبة على انتشار جرائم الاتجار في البشر الإخلال بقواعد العدالة في توزيع الضرائب، بسبب وجود بعض الفئات التي تحصل على دخول ولا تدفع عليها ضرائب، ويرجع إلى ذلك إلى أن هذا النوع من التجارة يدخل في أنشطة الاقتصاد السري، وما يجعل أنشطة العاملين في الاتجار بالبشر بعيدة عن رقابة مصلحة الضرائب، وبالتالي لا يدفع هؤلاء الأشخاص ضرائب على تلك الأنشطة، وهي ما يعني تحميل الأشخاص الذين

(١) د. صفوت عبد السلام عوض الله، "الاقتصاد السري"، دار النهضة العربية، ٢٠٠٢، ص ٥١.

(٢) د.سوزي عدلي ناشد، "الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي والاقتصاد الرسمي"، مرجع سبق



يعملون في إطار الاقتصاد الرسمي والمشروع العبء الضريبي دون غيرهم، وهو ما يعد إخلالاً بقواعد العدالة في توزيع العبء الضريبي.^(١)

٤- انتشار جرائم غسيل الأموال :-

نظراً لعدم مشروعية أنشطة الاتجار في البشر فإن القائمين علي هذه الأنشطة يعملون علي إيجاد سند لثرواتهم وأموالهم؛ لذا يلجؤون إلي القيام بعمليات غسيل أموال، فغسيل الأموال هو عبارة عن إيجاد سند للأموال التي تأتي بشكل غير مشروع بحيث تبدو كأنها أتت من مصدر مشروع.^(٢)

٥- ارتفاع النفقات العامة :-

تشير الدراسات إلي أن الدول النامية تخصص من الموارد المخصصة للتنمية ورفع مستوى المعيشة ما يناهز ١٠ إلي ١٥ ٪ بغية محاربة تلك التجارة.^(٣) علاوة علي ذلك فإن انتشار الأمراض بين أفراد الدولة بوصفها أحد الآثار المترتبة علي الاتجار في البشر يؤدي إلي إضعاف القدرة الإنتاجية لهم، ويستلزم توفير الرعاية الطبية لهم من جانب دولتهم ، وهو ما يؤدي إلي زيادة الإنفاق علي الصحة داخل الدولة، وبالتالي زيادة وارتفاع النفقات العامة داخل الدولة.^(٤)

٦- ارتفاع حجم الاستهلاك:-

تسهم الدخول المرتفعة الواردة من أنشطة الاتجار في البشر في ارتفاع القوة الشرائية للعاملين فيها، وهو ما ينعكس علي ارتفاع حجم الاستهلاك، وهو ما يؤدي إلي الانخفاض في معدلات الادخار والاستثمار، وانخفاض حجم الإنتاج القومي.^(٥)

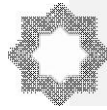
(١) عدنان نجم، وأحمد حسين ، ظاهرة الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال - المصادر والآثار : دراسة في مجموعة منال البلدان المختارة للمدة من ١٩٨٩ - ٢٠٠٨ ، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد الحادي والثمانون ، ٢٠١٠ ، ص ٨٢ .

(٢) عبد الله عزت بركات ، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية علي المستوي العالمي ، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا ، العدد ٤ ، ٢٠١٠ ، ص ٢١٧ .

(3) International Labor Organization , "A Future Without Child Labour "International Labor Office , Geneva, Switzerland, 2002, p 116 .

(٤) أسامة غربي ، "جريمة الاتجار بالنساء والأطفال في ضوء القانون الدولي "، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٨ .

(٥) الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من يناير ٢٠١١ حتي يناير ٢٠١٣ ، اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر ، القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص ٢٥ - ٢٦ .



٧-تولي أعضاء جماعات الاتجار بالبشر للوظائف الاقتصادية الهامة :-

يترتب علي انتشار جرائم الاتجار بالبشر اندماج أعضاء جماعات الاتجار بالبشر في الوظائف الاقتصادية المهمة، وانتشار ظواهر اقتصادية تضر بالاقتصاد القومي، لعل أكثرها تأثيراً دعم المعاملات المالية المشبوهة وانتشار الاستثمارات ذات الربح السريع والأجل القصير؛ مما يؤدي إلي إحداث أضرار كبيرة بالاقتصاد، وعرقلة التنمية الاقتصادية، وفقدان الثقة في مدي كفاءة الأجهزة الاقتصادية والسياسية للبلاد؛ مما ينعكس بالسلب على استقرار الاقتصاد، وارتفاع الأعباء التي يتحملها اقتصاد الدولة، وإحداث تشوهات في هيكل العمالة وهيكل الدخل والتضخم، وإحداث خلل في المنظومة الضريبية، علاوة علي تمويل الاتجار بالبشر للأنشطة غير المشروعة وتوفير الدعم للجرائم؛ بسبب وجود علاقة وثيقة بين الاتجار بالبشر والاتجار في المخدرات والسلاح.^(١)

٧- أثر الاتجار في البشر علي التنمية المستدامة :-

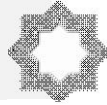
تعرف التنمية المستدامة بأنها العملية التنموية التي تأمن الاحتياجات الخاصة بالأجيال الحاضرة دون التأثير بالسلب علي احتياجات الأجيال القادمة.^(٢)

ولا شك أن جرائم الاتجار في البشر تنعكس بالسلب علي اقتصاديات الدول التي تجري فيها مثل هذه الأنشطة ، وهو ما يؤثر علي التنمية المستدامة لهذه الدول ويضر بها ومن هذه الآثار السلبية لجرائم الاتجار في البشر علي التنمية المستدامة:^(٣)

(١) عبد الحميد عبد الحافظ عبد الهادي ، " الآثار الاقتصادية والاجتماعية لظاهرة الاتجار بالأشخاص " ، بحث علمي في مجلة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠٥ ، الرياض ، السعودية ، ص ٣٧٤ .

(٢) عايض علي القحطاني ، " دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق التنمية المستدامة في إطار رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ " ، المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات ، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب ، مصر ، مج ٣ ، ع ٩ ، ١٥ / ٨ / ٢٠٢٢ ، ص ١٠١ .

(٣) - زكرياء طرطاق ، " ظاهرة الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالجريمة المنظمة - الاتجار بالبشر في دول شمال أفريقيا نموذجاً " ، مجلة العلوم الإنسانية ، المجلد ٣٢ ، العدد ٣ ، ديسمبر ٢٠٢١ ، ص ١٣٧ .



١-عجز ميزان المدفوعات :-

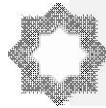
يسهم الاتجار بالبشر في الدول المصدرة لهذا النشاط في عجز ميزان المدفوعات فيها، لأن القائمين علي هذه الأنشطة يقومون بسداد التزاماتهم المالية لعملائهم خارج الدولة بالعملات الأجنبية، ولا شك أن هذا يتسبب في نقص رصيد الدولة من النقد الأجنبي .

كما أن الدول النامية تواجه مشكلة انعدام المرونة في أجهزتها الإنتاجية ، وانخفاض القدرة لدي هذه الأجهزة علي مواجهة الزيادة في الطلب علي السلع الإنتاجية أو الاستهلاكية علي حد سواء، إذ إن التحويلات النقدية من العاملين المهاجرين للعملات الأجنبية إلي بلدانهم، وإن كانت تلعب دوراً في دعم بلدانهم في تحصيل حجم كبير من الأموال الأجنبية، إلا أن هذه الأموال لا يمكن الاعتماد عليها كأحد مداخيل الاستثمار التي يمكن الاعتماد عليها، وذلك بسبب عدم وجود ثبات للطلب الخارجي، علاوة علي ذلك فإن هذه التحويلات تلعب دوراً كبيراً في الزيادة في معدلات التضخم، لأن هذه التحويلات التي تتم من المهاجرين إلي أسرهم، تؤدي إلي زيادة حجم الطلب الاستهلاكي، في الوقت الذي لا توجد فيه زيادة مساوية في حجم الإنتاج، وهو ما يجعل الدول النامية تواجه المزيد من العجز في الموارد الاقتصادية والتكنولوجية لها، وهو ما ينتج عنه حدوث زيادة في الاستيراد، بشكل يجعل حجم الواردات أكبر من حجم الصادرات، وهو ما يؤدي إلي حدوث المزيد من العجز في ميزان المدفوعات .^(١)

إلا أن هناك اتجاه آخر يري أن تخفيض قيمة العملة المحلية ينتج عنه موازنة الميزان التجاري؛ وذلك بسبب أن هذا التخفيض يدعم التصدير ويشجعه، ويساعد في تخفيض الاستيراد؛ وذلك لأن هذا التخفيض يدفع التجار في الخارج إلي الاستيراد، وذلك بسبب أنهم يدفعون أسعاراً أقل في السلع من تلك الموجودة في أسعار نفس السلع في الخارج ، كما أنه يدفع التجار في الداخل إلي تقليل حجم استيرادهم ؛ وذلك بسبب أنهم يدفعون أسعاراً أكبر من التي كانوا يدفعونها قبل ذلك .^(٢)

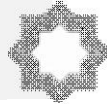
(١) خالد بن محمد سليمان المرزوق، رسالة ماجستير ، " جريمة الاتجار بالنساء و الأطفال وعقوباتها في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي " ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠٥ ، ص ٦٥ .

(٢) د. زينب عوض الله ، د مجدي شهاب ، الاقتصاد الدولي ، مركز الكتاب المدعم ، ٢٠٠١ ، ص ٢٦٠ .



٢- زيادة حجم ونشاط الاقتصاد السري :-

ينتج عن الاقتصاد السري أموالاً ضخمة ولا تدخل هذه الأموال في حسابات الناتج القومي الإجمالي للدولة، ولا شك أن هذه الأموال تعد في ذات الوقت قوة شرائية هائلة، وهو ما يسهم في ارتفاع معدلات التضخم، وزيادة العجز في موازين المدفوعات لتلك الدول المنتشر فيها تلك الأنشطة .



المطلب الثالث

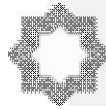
التحديات التي تواجه الحكومات في مواجهة جرائم الاتجار بالبشر

نظراً لخطورة الآثار المترتبة علي جرائم الاتجار في البشر، فإن الحكومات في كافة الدول تعمل علي اتخاذ الإجراءات التي تحول دون انتشار هذه الجرائم، التي تقلل من الآثار المترتبة عليها، ولكن في سبيل ذلك تواجه هذه الحكومات العديد من المعوقات والتحديات أثناء اتخاذها مثل هذه الإجراءات وتتمثل هذه المعوقات فيما يلي: ^(١)

- ١ - كيفة الوصول إلي الجناة من أجل التحقيق معهم ومحاكمتهم، سواء في ارتكابهم لجرائم الاتجار بالبشر أو ارتكابهم لجرائم غسيل الأموال الناتجة عن هذه الجرائم.
- ٢ - ضعف التعاون والتنسيق بين الدول وبين الأجهزة المختلفة المعنية بهذا الأمر.
- ٣ - الصعوبات التي تواجهها الحكومات في تتبع الأموال التي توضع لتمويل مثل هذه الأنشطة.
- ٤ - عدم اهتمام التشريعات بوضع نصوص قانونية تساعد علي حفظ وحماية حقوق المجني عليهم في مثل هذه الجرائم. ^(٢)

(١) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط ، غسل الأموال الناتج عن جرمي الاتجار في البشر وتهريب المهاجرين، أغسطس ٢٠٢١، ص ٧٢.

(٢) <http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/content/images/human-trafficking-2018>.



المطلب الرابع

مدي تنامي ظاهرة الاتجار بالبشر علي المستوى المحلي والعالمي

حجم الاتجار بالبشر علي مستوى العالم :-

جاءت تقارير المنظمات العالمية ببيانات مؤداها الانتشار الكبير لظاهرة الاتجار بالبشر علي المستوى العالمي، إذ أفادت هذه التقارير بأن ظاهرة الاتجار بالبشر تمثل المرتبة الثالثة لأكبر الأنشطة الإجرامية بعد تجارتي السلاح والمخدرات، ولقد أفاد أحد التقارير الصادرة عن منظمة العمل الدولية بأن ضحايا الاتجار في البشر قد بلغوا أكثر من ١٢ مليون شخص، كما أفاد أحد تقارير المنظمة الدولية للهجرة أن عدد النساء اللواتي يعملن بالدعارة قد بلغن نحو خمسمائة ألف امرأة سنوياً، كما أنه وفقاً لأحد التقارير الصادرة عن منظمة اليونسيف فإن عدد ضحايا الاتجار بالبشر من الأطفال قد بلغ نحو ١٢٠٠٠٠٠ طفل وطفلة.^(١)

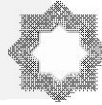
ولقد أفاد أحد التقارير الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بأن هذه الظاهرة أصبحت ظاهرة عالمية ، وذلك نظراً لانتشارها الواسع عبر دول العالم، وأن كل دول العالم تقريباً أصبحت تتضرر من هذه الظاهرة، ولقد أشار هذه التقرير إلي أن أكثر الدول تضرراً من هذه الظاهرة هي أوروبا الشرقية وآسيا، إذ قدر حجم الدخل الوارد من هذه التجارة ما يشكل من ٥ إلي حوالي ٧ مليار دولار سنوياً.^(٢)

كما أفادت تقارير منظمة العمل الدولية إلي أن الأطفال والنساء يشكلون نحو ٩٨٪ من ضحايا الاتجار بالبشر، وأن ثلاثة ملايين شخص معرضين للاتجار بهم حول العالم ، من بينهم نحو مليون ومائتي ألف طفل، ويتم نقل ما يقرب من خمسين ألف شخص من هؤلاء إلي الولايات المتحدة الأمريكية.^(٣)

(١) تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP ، حول جريمة الاتجار بالبشر، مركز المعلومات ، فلسطين ، وزارة العدل، ٢٠٠٩ ، ص ٢ .

(٢) أماني فوزي ، " الآثار الاقتصادية لانتشار جرائم الاتجار في البشر في ظل العولمة الاقتصادية " ، المجلة الجنائية القومية ، المجلد الثامن والخمسون ، العدد الأول ، مارس ٢٠١٥ ، ص ١٠٩ .

(٣) إبراهيم دراجي ، " مشاكل الاتجار بالنساء في العالم العربي " ، ورقة عمل مقدمة إلي منتدى المبادرة العربية لبناء القدرات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ، منتدى الوحدة التأسيسي ، المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر ، مارس ، ٢٠١٠ ، ص ٣ .



ولقد أفادت التقارير الصادرة من منظمة العمل الدولية أن ٢٥ مليون شخص قد تم استغلالهم في أعمال الاستغلال الجنسي والعمل القسري وذلك في عام ٢٠١٦، وأن ما يقرب من ١٢.٣ مليون شخص قد تم استعبادهم، وأن عدد الأشخاص الذين تم استغلالهم في أعمال السخرة يبلغون نحو ٢.٥ مليون شخص.^(١)

كما أفاد أحد التقارير الصادرة عن الاتحاد الأوروبي أن الاتجار الجنسي يشكل نحو ٦٩٪ من جرائم الاتجار بالبشر، وأن استغلال العمل القسري يشكل نحو ١٩٪ من هذه الجرائم، أما باقي النسبة من الاتجار في البشر، فكانت من أنشطة أخرى مثل التجارة في الأعضاء البشرية وغيرها من الأنشطة المتعلقة بالاتجار في البشر.^(٢)

حجم الاتجار بالبشر علي

مستوي مصر

أفادت الكثير من الأبحاث أن مصر تعد من دول العبور في مجال الاتجار بالبشر، وذلك بسبب موقعها الجغرافي، ولقد ساعدت التغيرات الاقتصادية التي واجهها العالم في زيادة نسبة البطالة وخاصة في الدول التي تواجه تغيرات سياسية واقتصادية وعسكرية، وهو ما نتج عنه وجود أعداد كبيرة يمكن استغلالها في أغراض الاتجار بالبشر، ونظراً لأن هذه الجرائم يتم أغلبها في الخفاء فإن الحصول علي بيانات تخص هذا الأمر يعد أمراً شاقاً وفي غاية الصعوبة.^(٣)

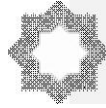
كما قامت الدولة المصرية بدعم وجود بنية قوية من أجل مواجهة والحد من ظاهرة الاتجار بالبشر، وتوفير الدعم اللازم للمجني عليهم في قضايا الاتجار بالبشر وحمايته، وبخصوص هذا الأمر قامت الدولة المصرية بالتصديق علي اتفاقية الأمم المتحدة من أجل مجابهة الجرائم الدولية العابرة للحدود، وبروتوكول الأمم المتحدة من أجل منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبالأخص النساء والأطفال بموجب قرار رئيس الجمهورية

(١) اليوم العالمي للاتجار بالبشر، الهيئة العامة للاستعلامات، ٢٣ ديسمبر ٢٠٢١، eg. .

<http://www.sis.gor>

(2) Trafficking in Human Beings ,Statistical Working Paper ,ISSN 2315-0807 , European Union, 2014 , pp 11-13.

(٣) الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من يناير ٢٠١١ حتي يناير ٢٠١٣، ص ٢٦

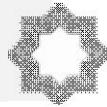


رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣ م، وذلك بموجب المادة رقم ١٥١ من دستور عام ١٩٧١ - الذي كان سارياً في فترة الانضمام للاتفاقية، حيث كان ينص على أن " تكون للمعاهدات الدولية قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها ونشرها وفقاً للأوضاع المقررة".^(١)

ولقد أولت الدولة المصرية اهتماماً كبيراً، من أجل بناء منظومة لمراقبة ومتابعة حالات الاتجار في البشر، حيث قامت بتأسيس اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر عام ٢٠٠٧، وتم دمجها باللجنة الوطنية التنسيقية لمنع ومكافحة الهجرة غير الشرعية بموجب صدور القانون سنة ٢٠١٦ الخاص بمكافحة الهجرة غير الشرعية، كما أعيد تشكيلها في ٢٣ يناير ٢٠١٧، وتتبع اللجنة رئاسة مجلس الوزراء، وتختص بالتنسيق على المستويين الوطني والدولي بين السياسات والخطط والبرامج الموضوعة لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية، في إطار الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية الثنائية أو متعددة الأطراف النافذة في جمهورية مصر العربية، وتُعد اللجنة بمنزلة آلية للمتابعة والتقييم، من أجل صياغة وتنفيذ الخطط التي تهدف إلى منع جرائم الاتجار بالبشر، والوقاية منها، وملاحقة مرتكبي هذه الجرائم.^(٢)

(١) الموقع الرسمي للهيئة العامة للاستعلامات، ١ أغسطس ٢٠٢٢.

(٢) الموقع الرسمي للهيئة العامة للاستعلامات، ١ أغسطس ٢٠٢٢.



المطلب الخامس

دور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر

خلق الله بني آدم وفضلهم علي سائر المخلوقات ^(١)، قال الله تعالى " ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم علي كثير ممن خلقنا تفضيلاً " ، سورة الإسراء آية ٧٠، والتكريم في هذه الآية الكريمة يعني إعلاء مكانة الإنسان والحفاظ علي كرامته ، ولا شك أن من مقتضيات هذا التكريم تحريم ظلم الإنسان وإيذائه واستغلاله بأي شكل من الأشكال غير المشروعة. ^(٢)

ولقد أرسست الشريعة الإسلامية مجموعة من المبادئ تهدف إلي الحفاظ علي الكليات الخمس، وهي الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وحرمت كل أشكال النيل من هذه الكليات. ^(٣)

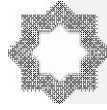
ويروى أنه في الجاهلية كان بعض الأشخاص يرسل إماءه لكي تزني بمقابل يأخذه، وهو ما يعد صورة من صور الاتجار بالبشر، إلي أن جاء الإسلام وحرّم الزنا بصفة عامة، وخص هذه الصورة بقوله تعالى " ولا تكرهوا فتياتكم علي البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرص الحياة الدنيا ومن يكرهن فإن الله من إكراههن غفور رحيم " سورة النور آية ٣٠، ولا شك أن هذا النهي يعد تحريماً لإحدى صور الاتجار بالبشر. ^(٤)

(١) طه سعيد السيد ، " الجهود الدولية لمكافحة الاتجار بالبشر " ، ورقة مقدمة لمؤتمر مكافحة الاتجار بالبشر، وزارة الداخلية - أبو ظبي ، ٢٤-٢٥ / ٢٠٠٤ ، ص ١ .

(٢) محمد بن يحيى النجيمي ، تجريم الاتجار بالأعضاء البشرية في الشريعة الإسلامية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ندوة في ٢٤-٢٦ / ١ / ١٤٢٥ هـ الموافق (١٥-١٧ / ٣ / ٢٠٠٤) ، ص ٢١٤ .

(٣) خالد بن محمد سليمان المرزوق ، " جريمة الاتجار بالأطفال و النساء و عقوباتها في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي " ، رسالة ماجستير ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠٥ ، ص ٧٠ .

(٤) المرجع السابق ص ٧٠ .



ويعد تحريم هذا النوع من التجارة أحد أساليب الشريعة الإسلامية لمواجهة الاتجار بالبشر، ومواجهة هذه الجرائم عن طريق وأد أسبابها، من أجل الحفاظ علي الثروة البشرية لدي الأمة الإسلامية، التي تمثل الركيزة الرئيسة للنهوض بهذه الأمة. ^(١)

أيضاً لم يلق الطفل في الجاهلية العناية اللازمة ولم يحظ بالمكانة اللائقة ، إذ انتشر وأد البنات في الجاهلية وذلك بسبب الفقر أو الخوف من العار، بسبب انتشار الجهل في هذه الفترة ، إلي أن جاء الإسلام وحرّم مثل هذه الأمور، قال الله تعالى " **وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ** " سورة التكويد آية ٨٩.

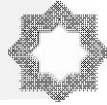
كما أعطى الإسلام المرأة المكانة اللائقة بها، إذ أعطي الإسلام للمرأة حق التملك، ولم تنل المرأة عناية وإنصافاً كما نالت في الإسلام، وأرسي الأحكام التي تجعل طرق الكسب مربحة وموافقة للشرع. ^(٢)

كما أعلي الإسلام من شأن المرأة إذ لم يجبر المرأة علي العمل من أجل الإنفاق علي أولادها أو أي من أقاربها ، ولكن الإسلام جعل ذلك واجباً علي الرجل سواء كان الرجل أباً أو زوجاً أو أبنياً، وذلك حتي يتم حفظ كرامة المرأة وتكون بمعزل عن أي مساس بكرامتها. ^(٣)

(١) محمد بن عبد الله ولد محمدين ، مكافحة الاتجار بالأشخاص والأعضاء البشرية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٤٢٦-٢٠٠٥ م ، ص ١٥٧ .

(٢) المرجع السابق ص ١٧ .

(٣) المرجع السابق ص ١٨ .



خاتمة

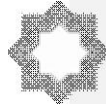
توصلت هذه الدراسة إلي النتائج والتوصيات الآتية :-

أولاً : النتائج :-

- ١- يوجد تلازم بين الفقر وظاهرة الاتجار بالبشر، إذ يترتب علي انتشار الفقر واحتياج الناس لسد احتياجاتهم اليومية انتشار مثل هذا النوع من الجرائم .
- ٢- لا تقتصر الآثار السلبية لجرائم الاتجار في البشر علي أطراف هذه الجرائم ، بل يمتد آثارها إلي التأثير السلبي علي الاقتصاد القومي للدول .
- ٣- لا يقتصر الأثر السلبي لهذه الجرائم علي الوضع الداخلي سواء بالنسبة للدول المستوردة أو المصدرة لهذه الجرائم، بل يمتد إلي المستوى العالمي .
- ٤- عدم وجود معلومات دقيقة حول جرائم الاتجار بالبشر؛ وذلك بسبب أن تلك الجرائم تتم تحت مظلة أنشطة مشروعة .
- ٥- يترتب علي جرائم الاتجار بالبشر العديد من الآثار السلبية، إذ إن هذه الجرائم تنتهك كرامة الإنسان، وتتعدى علي حقوقه الأساسية من كرامة وأمن ومساواة.
- ٦- يوجد العديد من الجهود لمكافحة هذه الظاهرة سواء كان ذلك علي المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي .

ثانياً: التوصيات

- ١- ينبغي وضع خطط للقضاء علي الفقر؛ لأن القضاء علي الفقر يعد بمنزلة الخطوة الأولى للقضاء علي هذه الظاهرة .
- ٢- ضرورة إنشاء كافة دول العالم لإدارات متخصصة في مكافحة الاتجار بالبشر .
- ٣- وضع آلية للتنسيق بين دول العالم من أجل تبادل المعلومات المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر



المراجع

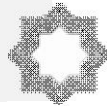
أولاً: المراجع العربية :-

الكتب :-

- ١ - أمير فرج يوسف، "مكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية طبقاً للوقائع والمواثيق والبروتوكولات الدولية". المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، مصر، ٢٠١١.
- ٢ - حامد سيد حامد، "الاتجار في البشر كجريمة منظمة عبر الحدود"، القاهرة، القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الاولى، ٢٠١٠.
- ٣ - د. زينب عوض الله، د مجدي شهاب، الاقتصاد الدولي، مركز الكتاب المدعم، ٢٠٠١.
- ٤ - سوزي علي، "الاتجار في الأفراد"، دار الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
- ٥ - د. صفوت عبد السلام عوض الله، "الاقتصاد السري"، دار النهضة العربية، ٢٠٠٢.
- ٦ - د. محمد محمود غنيمي، "فائض العمالة في الدول النامية -دراسة مقارنة"، عالم الكتاب، ١٩٨٣.
- ٧ - د. محمود شريف بسيوني، الوثائق الدولية المعنية لحقوق الإنسان"، المجلد الأول - دار الشروق -القاهرة، ٢٠٠٣،
- ٨ - محمد محمد بن عبد الله ولد محمدن، مكافحة الاتجار بالأشخاص و الأعضاء البشرية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، ١٤٢٦-٢٠٠٥ م

الرسائل العلمية :-

- ١ - أسامة غربي، " جريمة الاتجار بالنساء والأطفال في ضوء القانون الدولي"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة ٢، ٢٠١٣.



٢- خالد بن محمد سليمان المرزوق، رسالة ماجستير، جريمة الاتجار بالنساء والأطفال وعقوباتها في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي "، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

٣- كمال خريص، " جريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة "، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان ٢٠١٠.

٤- مهند حمود عبد الكريم الشبلي، "فاعلية الآليات الدولية والوطنية لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر"، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، سوريا، ٢٠٠٩.

٥- خالد بن محمد سليمان المرزوق، " جريمة الاتجار بالأطفال والنساء وعقوباتها في الشريعة الإسلامية "، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٥.

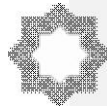
أبحاث منشورة :-

١- إبراهيم دراجي، " مشاكل الاتجار بالنساء في العالم العربي "، ورقة عمل مقدمة إلى منتدى المبادرة العربية لبناء القدرات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، منتدى الوحدة التأسيسية، المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر، مارس، ٢٠١٠.

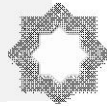
٢- أحمد رشاد سلام، " الأخطار الكامنة والظاهرة علي الأمن الوطني للهجرة غير الشرعية "، مجلة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، ٢٠١٠.

٣- د. أحمد محمد عبد الحق عبد الله، " المأمول في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر "، دراسة في ظل القانون ٤٦ لسنة ٢٠١٠، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية

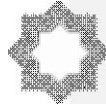
٤- أسيل خالد جمال أبو سارة، مجد وليد حيدر أبو بكر، " العلاقة بين الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر علي ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع الأردني "، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، المجلد ٣، الإصدار ٣، ٢٠٢٢.



- ٥- أماني فوزي، " الآثار الاقتصادية لانتشار جرائم الاتجار في البشر في ظل العولمة الاقتصادية"، المجلة الجنائية القومية، المجلد الثامن والخمسون، العدد الأول، مارس ٢٠١٥.
- ٦- حامد سيد محمد حامد، "الاتجار في البشر كجريمة منظمة عابرة للحدود بين الأسباب، التداعيات، الرؤى الاستراتيجية". المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصرن ٢٠١٣.
- ٧- رامي متولي القاضي، " جريمة الاتجار بالبشر في القانون المصري في ضوء آراء الفقه والقضاء"، المجلة الجنائية القومية، يوليو ٢٠٢٢.
- ٨- زكرياء طرطاق، " ظاهرة الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالجريمة المنظمة - الاتجار بالبشر في دول شمال أفريقيا نموذجاً"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ٣٢، العدد ٣، ديسمبر ٢٠٢١.
- ٩- د. سوزي عدلي ناشد، " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي والاقتصاد الرسمي"، دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠٠٤.
- ١٠- عايض علي القحطاني، "دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق التنمية المستدامة في إطار رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠"، المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، مج ٣، ع ٩، ١٥/٨/٢٠٢٢.
- ١١- عبد الحميد عبد الحافظ عبد الهادي، " الآثار الاقتصادية والاجتماعية لظاهرة الاتجار بالأشخاص"، بحث علمي في مجلة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٥، الرياض، السعودية.
- ١٢- عبد الله عزت بركات، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية علي المستوى العالمي، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد ٤، ٢٠١٠.

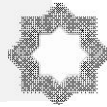


- ١٣- عدل حامد بشير، "الضمانات الإجرائية لضحايا الاتجار بالبشر في التشريع المصري رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ دراسة مقارنة، مجلة الشريعة والقانون، العدد الرابع والثلاثون، الجزء الأول، ٢٠١٩.
- ١٤- عدنان نجم، وأحمد حسين، ظاهرة الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال - المصادر والآثار: دراسة في مجموعة منال البلدان المختارة للمدة من ١٩٨٩ - ٢٠٠٨، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد الحادي والثمانون، ٢٠١٠.
- ١٥- فاطمية مبروك، "تدابير حماية ضحايا الاتجار بالبشر في القانون الدولي - الاتفاقيات الدولية"، مجلة قضايا معرفية، المجلد ٣، العدد ٢، سبتمبر ٢٠٢٣.
- ١٦- د. لمياء محمد المغربي، "الاتجار بالبشر في الوطن العربي - التعريف والآثار - العناصر والأسباب - واقع المشكلة - آليات المواجهة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، ديسمبر ٢٠١٥.
- ١٧- محمد الحسيني مصيلحي، "حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي"، دار النهضة العربية - القاهرة، ١٩٨٨.
- ١٨- د. محمد محمد عبد اللطيف، "جهود المنظمات الدولية في مكافحة الاتجار بالبشر"، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد الخامس والسبعون، ٢٠١٩.
- ١٩- ناهد رمزي وآخرون، "استغلال الأطفال في العمل في إطار الاتجار بالبشر"، مشروع بحث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري، المركز القومي للبحوث الاجتماعية الجنائية، القاهرة، ٢٠١٠.
- ٢٠- هشام عبد العزيز، الاتجار بالبشر بين الواقع والقانون، مركز الإعلام الأمني، مملكة البحرين، وزارة الداخلية، ٢٠١٠.
- ٢١- طه سعيد السيد، "الجهود الدولية لمكافحة الاتجار بالبشر"، ورقة مقدمة لمؤتمر مكافحة الاتجار بالبشر، وزارة الداخلية - أبوظبي، ٢٤-٢٥ / ٢٠٠٤.



مقالات وتقارير ودوريات :-

- ١- تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حول جريمة الاتجار بالبشر، مركز المعلومات، فلسطين، وزارة العدل، ٢٠٠٩.
- ٢- الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من يناير ٢٠١١ حتى يناير ٢٠١٣، اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر، القاهرة، ٢٠١٠.
- ٣- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد - وضع التوقيع و المصادقة
<https://www.undoc.org/undoc/en/corruption/ratification-status.html>
- ٤- قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم (٢٣٣١)
- ٥- نص المادة ٢٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .
- ٦- نص المادة (٢١) من اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩
- ٧- (نص المادة (١٩) من اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩
- ٨- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا : الأثر الاجتماعي لإعادة الهيكلة مع تركيز خاص علي البطالة ، الأمم المتحدة - نيويورك ، ٢٠٠٠ ، جدول رقم (٥)
- ٩- المادة ٢٢ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .
- ١٠- المادة ٢٣ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .
- ١١- المادة ٢٤ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .
- ١٢- المادة ٢٧ من قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر المصري .
- ١٣- المادة ٣/ب من بروتوكول باليرمو لعام ٢٠٠٠ .
- ١٤- التقرير السنوي الأول ، " اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار في الأفراد) ٢٠٠٧-٢٠٠٨ " ، تاريخ الإصدار سبتمبر ٢٠٠٨ .
- ١٥- وزارة الخارجية الأمريكية ، " تقرير الاتجار بالبشر ٢٠٠٤ الصادر عن مكتب مراقبة الاتجار بالبشر ومكافحته بتاريخ ١٤ يونيه ٢٠٠٤ .



١٦- محمد سرور الحريري ، "الاتجار بالبشر وسبل مكافحته قراءة في الاستراتيجيات والاتفاقيات الدولية "، المركز العربي للبحوث والدراسات ، ٢٨/ سبتمبر ٢٠١٩/ .

١٧- مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط ، غسل الأموال الناتج عن جرمي الاتجار في البشر وتهريب المهاجرين ، أغسطس ٢٠٢١ .

١٨- الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من يناير ٢٠١١ حتى يناير ٢٠١٣ .

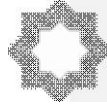
١٩- تقييم تنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، (يناير ٢٠١١ - ديسمبر ٢٠١٢) ، اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر، جمهورية مصر العربية، ٢٠١٣ .

٢٠- اليوم العالمي للاتجار بالبشر، الهيئة العامة للاستعلامات، ٢٣ ديسمبر ٢٠٢١
٢١- الجهود الدولية في مكافحة الاتجار بالبشر، الجزء الثاني، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ٢٠١٠ .

٢٢- الاستعراض الإقليمي للاستغلال الجنسي للأطفال في منطقة الشرق الأوسط ٢٠٢٠ .
٢٣- محمد بن يحيى النجيمي ، تجريم الاتجار بالأعضاء البشرية في الشريعة الإسلامية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ندوة في ٢٤ - ٢٦ / ١ / ١٤٢٥ هـ الموافق (١٥ - ١٧ / ٣ / ٢٠٠٤) .

ثانياً: المراجع الأجنبية :- المراجع الإنجليزية :-

- Report On " Human Trafficking : Understanding And Addressing Violence Against Women" World Health Organization (WHO) ,2012
- Elizabeth Dill (S) : The international trafficking and prostitution of women and children , www.Angelfire .com.
- International labour office , "the end of the child labour " , Global report under the follow up to the ILO Declaration on



fundamental principle and rights at work , international labour conference 95 the session report (3) 2006, ILO, Genvea.

- The United States Embassy : Foreign Economic Trends and their implication for the arab republic of Egypt , Cairo , 1992

- International Labor Organization , "A Future Without Child Labour "International Labor Office , Geneva,Switzerland, 2002

- [http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/content /images/human -trafficking-2018](http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/content/images/human-trafficking-2018)

- Trafficking in Human Beings ,Statistical Working Paper ,ISSN 2315-0807 , European Union, 2014

المراجع الفرنسية :-

- Seguin c .France , no 42400/98, 7/3/2000



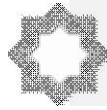
References:

alkutub:

- 'amir faraj yusif, "mukafahat aliatijar bialbasha walhijrat ghayr alshareiat tibqan lilwaqayie walmawathiq walburutukulat alduwliati". almaktab alearabii alhadithi, aliaskandiriatu, masr, 2011.
- hamid sayid hamid , " aliatijar fi albasha kajarimat munazamat eabr alhudud" ,alqahirat , alqawmii lil'iisdarat alqanuniat ,altbeat alawali , 2010
- d. zaynab eawad allah , d majdi shihab , aliaqtisad aldawliu , markaz alkitab almudaeam , 2001
- suzi ealiun , "aliatijar fi al'afraad " , dar aljamieiat aljadidat lilnashr , aliaskandariat , 2005 .
- da. safwat eabd alsalam eawad allah , " aliaqtisad alsiriyu " ,dar alnahdat alearabiat , 2002
- d. muhamad mahmud ghunaymi , " fayid aleamalat fi alduwalalnaamiat -dirasat muqaranatin" , ealam alkitab , 1983
- da. mahmud sharif basyuni , alwathayiq aldawliat almaeniat lihuquq al'iinsan " , almujaalad al'awal - dar alshuruq -alqahirat , 2003 ,
- muhamad muhamad bin eabd allah wulid muhamadan , mukafahat aliatijar bial'ashkhas w al'aeda' albashariat , jamieat nayif alearabiat lileulum alaminia , 1426-2005 m

alrasayil aleilmia:

- 'usamat gharbi, " jarimat aliatijar bialnisa' wal'atfal fi daw' alqanun alduwalii", 'utruhat dukturah , kuliyyat alhuquq waleulum alsiyasiat , jamieat alblidat 2, 2013.
- khalid bin muhamad sulayman almarzuqa, risalat majistir, jarimat alaitijar bialnisa' wal'atfal waeuqubatiha fi alsharieat al'iislaamiyat walqanun alduwalii " , jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniati.
- kamal khurays , " jarimat mughadarat al'iiqlim alwatanii bisifat ghayr mashruea " , mudhakirat majistir , kuliyyat alhuquq , jamieat 'abu bakr bilqayid , talmisan 2010 .
- muhannd hamuwd eabd alkarim alshabliu , "faeiliat alaliat alduwliat walwataniat limukafahat jarimat aliatijar bialbasha " , risalat majistir ,jamieat alsharq al'awsat , suria , 2009.



• khalid bin muhamad sulayman almarzuq , " jarimat aliatijar bial'atfal walnisa' waeuqubatiha fi alsharieat al'iislamia ", risalat majistir, kuliyat aldirasat aleulya , jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat , 2005 .

abhath manshura:

• 'iibrahim diraajiu , " mashakil aliatijar bialnisa' fi alealam alearabii " , waraqat eamal muqadimat 'iilay muntadaa almubadarat alearabiat libina' alqudrat alwataniat limukafahat alaitijar bialbashar , muntadi alwahdat altaasisii , almuasasat alqatariat limukafahat alaitijar bialbashar, maris , 2010 .

• 'ahmad rashad salam , " al'akhtar alkaminat walzaahirat eali al'amn alwataniyu lilhijrat ghayr alshareia " , majalat jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniati, alrayad, alsaediati, 2010.

• du. 'ahmad muhamad eabd alhaqi eabd allah, " almamul fi mukafahat jarimat aliatijar bialbashari", dirasat fi zili alqanun 46 lisanat 2010 , majalat aldirasat alqanuniat waliaqtisadia

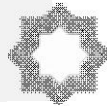
• 'asil khalid jamal 'abu sarat, majd walid haydar 'abu bakr, " alealaqat bayn alhijrat ghayr alshareiat walaitijar fi albashar eali daw' alaitifaqiaat alduwliat waltashrie al'urduniyi " , majalat jamieat alzaytunat al'urduniyat lildirasat alqanuniat , almuajalad 3, al'iisdar 3 , 2022 .

• 'amani fawzi , " aluathar alaiqtisadiat liaintishar jarayim alaitijar fi albashar fi zili aleawlamat alaiqtisadia " , almajalat aljinayiyat alqawmiat , almuajalad althaamin walkhamsun , aleadad al'awal , mars 2015 .

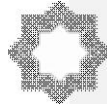
• hamid sayid muhamad hamid, "alaitijar fi albashar kajarimat munazamat eabirat lilhudud bayn al'asbab, altadaeiati, alruwaa alastiratiijiati". almarkaz alqawmiu lil'iisdarat alqanuniati, alqahiratu, misrn 2013 .

• rami mutualiy alqadi, " jarimat aliatijar bialbashar fi alqanun almisrii fi daw' ara' alfiqh walqada' " , almajalat aljinayiyat alqawmiata, yuliu 2022.

• zkaria' tartaq , " zahirat alhijrat ghayr alshareiat waealaqatuha bialjarimat almunazamat - alaitijar bialbashar fi dual shamal afryqyaan nmwdhjaan" , majalat aleulum al'iinsaniat , almuajalad 32 , aleadad 3 , disambir 2021.



- du. suzi eadli nashid , " alaitijar fi albashar bayn alaqtisad alkhafii walaqtisad alrasmii ", dar aljamieat aljadidat lilnashr , 2004.
- eayid eali alqahtani, "dawr aldhaka' alaistinaeii fi tahqiq altanmiat almustadamat fi 'iitar ruyat almamlakat alearabiat alsaeudiat 2030 " ,almajalat alearabiat lilmaelumatiat wa'amn almaelumati, almuasasat alearabiat liltarbiat waleulum waladab, misr , maj 3,e 9 , 15/8/2022.
- eabd alhamid eabd alhafiz eabd alhadi," aluathar alaiqtisadiat walaijtimaeiat lizahirat alaitijar bial'ashkhas ", bahth eilmun fi majalat jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat , 2005 , alriyad , alsaeudiati.
- eabd allah eizat barakati, zahirat ghasil al'amwal wathariha alaiqtisadiat walaijtimaeiat eali almistawi alealami, majalat aiqtisadiaat shamal 'afriqya , aleadad4 , 2010.
- eadl hamid bashir, "aldamanat al'ijrayiyat lidahaya aliatijar bialbashar fi altashrie almisrii raqm 64 lisanat 2010 dirasat muqaranati, majalat alsharieat walqanuni, aleadad alraabie walthalathuna, aljuz' al'awwli, 2019.
- eadnan najma, wa'ahmad husayn, zahirat aliaiqtisad alkhafii waghasil al'amwal - almasadir waluathar: dirasat fi majmueat manal albuldan almukhtarat lilmudat min 1989 -2008 , majalat al'iidarat walaqtisad , aleadad alhadi walthamanun , 2010.
- fatimiat mabrukun," tadabir himayat dahaya alaitijar bialbashar fi alqanun alduwali- alaitifaqiaat alduwlia ",.mjalat qadaya maerifiati, almujalad 3, aleadad 2 , sibtambar 2023.
- da.lamya' muhamad almaghribi, "aliatijar bialbashar fi alwatan alearabii -altaerif waluathar-aleanasir wal'asbab - waqie almushkilat - aliat almuajaha), almajalat aleilmiat liliaqtisad waltijarati, disambir 2015.
- muhamad alhusaynii musilihi, " huquq al'iinsan bayn alsharieat al'iislatmiat walqanun aldawlui ", dar alnahdat alearabiat - alqahirat , 1988.
- da.muhamad muhamad eabd allatifi, "juhud almunazamat alduwliat fi mukafahat aliatijar bialbashari", almajalat almisriat lilqanun alduwlii , aleadad alkhamis walsabeun , 2019 .
- nahid ramzi wakhrun , " aistighlal al'atfal fi aleamal fi 'iitar alaitijar bialbashari", mashrue bahth alaitijar bialbashar fi



almujtamae almisrii ,almarkaz alqawmii lilbuhuth alajtimaeiat aljinaiyyat , alqahirat , 2010.

- hisham eabd aleaziza, aliatijar bialbasha bayn alwaqie walqanuni, markaz al'ielam al'amnii, mamlakat albahrayni, wizarat aldaakhiliat , 2010.

- tah saeid alsayid , " aljuhud aldawliat limukafahat aliatijar bialbasha " , waraka muqadimat limutamar mukafahat alaitijar bialbashari, wizarat aldaakhiliat - 'abuzabi, 24-25/2004

maqalat wataqarir wadawriat:

- taqrir barnamaj al'umam almutahidat al'inmayiyyi, hawl jarimat alaitijar bialbashari, markaz almaelumati, filastin, wizarat aleadli, 2009.

- alkhatat alwataniat limukafahat alaitijar bialbasha khilal alftrat min yanayir 2011 hataa yanayir 2013, allajnat alwataniat altansiqiat limukafahat wamane alaitijar bialbasha , alqahirat , 2010.

- maktab al'umam almutahidat almaenii bialmukhadirat waljarimati, atifaqiat al'umam almutahidat limukafahat alfasad - wade altawqie w almusadaqa

<https://www.undoc.org/undoc/en/corruption/ratification-status.html>

- qarar majlis al'amn altaabie lil'umam almutahidat raqama(2331

- nas almadat 23 min al'ielan alealamii lihuquq al'insan .

- nas almada (21) min atifaqiat huquq altifl lisanat 1989

- (nas almada (19) min atifaqiat huquq altifl lisanat 1989

- allajnat alaiqtisadiat walajtimaeiat ligharbii asia : al'athar alajtimaeiu li'ieadat alhaykalat mae tarkiz khasin eali albatalat , al'umam almutahidat - niuyurk ,2000 , jadwal raqm (5)

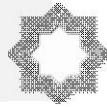
- almadat 22 min qanun mukafahat jarayim aliatijar bialbasha almisrii .

- almadat 23 min qanun mukafahat jarayim aliatijar bialbasha almisrii .

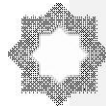
- almadat 24 min qanun mukafahat jarayim aliatijar bialbasha almisrii .

- almadat 27 min qanun mukafahat jarayim aliatijar bialbasha almisrii .

- almadat 3/b min burutukul balirmu lieam 2000 .



- altaqrir alsanawiu al'awal , " allajnat alwataniyat altansiqiat limukafahat wamane alaitijar fi al'afraad) 2007-2008 " , tarikh al'iisdar sibtambar 2008 .
- wizarat alkharijiyat al'amrikiat , " taqrir alaitijar bialbashar 2004 alsaadir ean maktab muraqabat alaitijar bialbashar wamukafahatih bitarikh 14 yunih 2004.
- muhamad surur alhariri , "alaitijar bialbashar wasubul mukafahatih qira'at fi alastiratijiaat waliatifaqiaat aldawalia " , almarkaz alearabiu lilbuhuth waldirasat , 28/sibtambar /2019 .
- majmueat aleamal almalii limintaqat alsharq al'awsat , ghasl al'amwalalnaatij ean jarimatay alaitijar fi albashar watahrib almuhajirin , 'aghustus 2021.
- alkhutat alwataniyat limukafahat aliatijar bialbashar khilal alftrat min yanayir 2011 hataa yanayir 2013.
- taqyim tanfidh alkhutat alwataniyat limukafahat aliatijar bialbashar,(yanayir 2011- disambir 2012) , allajnat alwataniyat altansiqiat limukafahat wamane alaitijar bialbashar, jumhuriat misr alearabiati, 2013.
- alyawm alealamiu liliatijar bialbashari, alhayyat aleamat liliastielamati, 23 disambir 2021
- aljuhud alduwliat fi mukafahat alaitijar bialbashar, aljuz' althaani, jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat , alriyad , almamlakat alearabiat alsueudiat , 2010 .
- aliaastierad al'iiqlimii liliastighlal aljinsii lil'atfal fi mintaqat alsharq al'awsta2020 .
- muhamad bin yahyaa alnujimi , tajrim alaitijar bial'aeda' albashariat fi alsharieat alinaslamyt, jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat ,alriyad nadwat fi 24 .26 /1/1425 hu almuafiq (15-17/3/2004) .



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	١٩٣٧
أهداف البحث :	١٩٣٨
أهمية الدراسة :	١٩٣٨
مشكلة البحث:	١٩٣٩
الدراسات السابقة :	١٩٣٩
خطة البحث :	١٩٤١
المبحث الأول ماهية الاتجار بالبشر	١٩٤٢
المطلب الأول مفهوم الاتجار بالبشر	١٩٤٣
المطلب الثاني الاتفاقيات الدولية لمكافحة الاتجار في البشر	١٩٤٧
المطلب الثالث أسباب انتشار الاتجار بالبشر	١٩٥٠
المطلب الرابع الإجراءات الوقائية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر	١٩٥٢
المطلب الخامس عناصر جرائم الاتجار في البشر	١٩٥٦
المبحث الثاني الآثار المترتبة على الاتجار بالبشر	١٩٥٧
المطلب الأول آثار الاتجار في البشر على الضحايا	١٩٥٨
المطلب الثاني الآثار الاقتصادية لجرائم الاتجار بالبشر	١٩٥٩
المطلب الثالث التحديات التي تواجه الحكومات في مواجهة جرائم الاتجار بالبشر	١٩٦٧
المطلب الرابع مدي تنامي ظاهرة الاتجار بالبشر على المستوى المحلي والعالمي	١٩٦٨
المطلب الخامس دور الشريعة الإسلامية في مكافحة الاتجار بالبشر	١٩٧١
خاتمة	١٩٧٣
أولاً : النتائج :-	١٩٧٣
ثانياً: التوصيات	١٩٧٣
المراجع	١٩٧٤
REFERENCES:	١٩٨١
فهرس الموضوعات	١٩٨٦